



Distr.: General
8 February 2018
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف

تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته الثالثة والعشرين، المعقودة في بون في
الفترة من ٦ إلى ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧
الجزء الأول: المداولات

المحتويات

الصفحة	الفقرات		
٥	٢-١	أولاً - افتتاح الدورة (البند ١ من جدول الأعمال)
٥	٥٠-٣	ثانياً - المسائل التنظيمية (البند ٢ من جدول الأعمال)
٥	٣	ألف - انتخاب رئيس مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة والعشرين
٥	٥-٤	باء - اعتماد النظام الداخلي
٦	١٢-٦	جيم - إقرار جدول الأعمال
٩	١٧-١٣	دال - انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس
١١	١٨	هاء - قبول المنظمات بصفة مراقب
١١	٣٨-١٩	واو - تنظيم الأعمال، بما في ذلك أعمال دورات الهيئات الفرعية
١٥	٤٤-٣٩	زاي - مواعيد وأماكن انعقاد الدورات المقبلة
١٦	٤٦-٤٥	حاء - اعتماد التقرير المتعلق بوثائق التفويض
١٦	٤٩-٤٧	طاء - الحضور
١٦	٥٠	ياء - الوثائق
١٧	٦٠-٥١	ثالثاً - تقارير الهيئات الفرعية (البند ٣ من جدول الأعمال)
١٧	٥٦-٥١	ألف - تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية
١٨	٥٨-٥٧	باء - تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ
١٨	٦٠-٥٩	جيم - تقرير الفريق العامل المخصص المعني باتفاق باريس
			رابعاً - الأعمال التحضيرية لتنفيذ اتفاق باريس ولعقد الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل
١٨	٧١-٦١	بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس (البند ٤ من جدول الأعمال)



		النظر في المقترحات المقدمة من الأطراف لإدخال تعديلات على الاتفاقية بموجب	خامساً -
٢٠	٧٤-٧٢	المادة ١٥ (البند ٥ من جدول الأعمال).....	
		ألف - مقترح مقدم من الاتحاد الروسي لتعديل الفقرة ٢(و) من المادة ٤ من	
٢٠		الاتفاقية.....	
		باء - مقترح مقدم من بابوا غينيا الجديدة والمكسيك لتعديل المادتين ٧ و ١٨ من	
٢٠	٧٤-٧٢	الاتفاقية.....	
٢١	٧٨-٧٥	تقرير لجنة التكيف (البند ٦ من جدول الأعمال).....	سادساً -
		آلية وارسو الدولية المعنية بالחסائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ (البند ٧ من	سابعاً -
٢١	٨٣-٧٩	جدول الأعمال).....	
٢٣	٩٤-٨٤	تطوير التكنولوجيات ونقلها وتنفيذ آلية التكنولوجيا (البند ٨ من جدول الأعمال) ..	ثامناً -
		ألف - التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة	
٢٣	٨٨-٨٤	تكنولوجيا المناخ.....	
٢٤	٩٤-٨٩	باء - استعراض فعالية عمل مركز وشبكة تكنولوجيا المناخ.....	
		الاستعراض الثاني لمدى كفاية أحكام الفقرتين الفرعيتين ٢(أ) و(ب) من المادة ٤ من	تاسعاً -
٢٥		الاتفاقية (البند ٩ من جدول الأعمال).....	
٢٥	١٢٠-٩٥	المسائل المتعلقة بالتمويل (البند ١٠ من جدول الأعمال).....	عاشراً -
٢٥	٩٨-٩٥	ألف - التمويل المناخي الطويل الأجل.....	
٢٥	١٠٣-٩٩	باء - المسائل المتعلقة باللجنة الدائمة المعنية بالتمويل.....	
		جيم - تقرير الصندوق الأخضر للمناخ المقدم إلى مؤتمر الأطراف والإرشادات	
٢٦	١٠٧-١٠٤	الموجهة إلى الصندوق الأخضر للمناخ.....	
		دال - تقرير مرفق البيئة العالمية المقدم إلى مؤتمر الأطراف والإرشادات الموجهة إلى	
٢٧	١١١-١٠٨	مرفق البيئة العالمية.....	
٢٧	١١٤-١١٢	هاء - الاستعراض السادس للآلية المالية.....	
		واو - عملية تحديد المعلومات التي يتعين على الأطراف تقديمها وفقاً للفقرة ٥ من	
٢٨	١٢٠-١١٥	المادة ٩ من اتفاق باريس.....	
		المعلومات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية واستعراض هذه	حادي عشر -
٢٨	١٢٤-١٢١	المعلومات (البند ١١ من جدول الأعمال).....	
		المعلومات المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية (البند ١٢ من	ثاني عشر -
٢٩	١٢٨-١٢٥	جدول الأعمال).....	
٢٩	١٣٠-١٢٩	بناء القدرات بموجب الاتفاقية (البند ١٣ من جدول الأعمال).....	ثالث عشر -
٣٠	١٣٥-١٣١	تنفيذ الفقرتين ٨ و ٩ من المادة ٤ من الاتفاقية (البند ١٤ من جدول الأعمال).....	رابع عشر -
		ألف - تنفيذ برنامج عمل بونينس آيرس بشأن تدابير التكيف والاستجابة (المقرر	
٣٠	١٣٣-١٣١	١/م-١٠).....	
٣٠	١٣٥-١٣٤	باء - المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً.....	
		تقييم عمليات الفحص التقني المتعلقة بالتخفيف والتكيف (البند ١٥ من جدول	خامس عشر -
٣٠	١٣٩-١٣٦	الأعمال).....	

٣١	١٤١-١٤٠	القضايا الجنسانية وتغيّر المناخ (البند ١٦ من جدول الأعمال).....	سادس عشر -
		المسائل الأخرى المحالة إلى مؤتمر الأطراف من الهيئات الفرعية (البند ١٧ من جدول الأعمال).....	سابع عشر -
٣١	١٤٢	
٣١	١٥٣-١٤٣	المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية (البند ١٨ من جدول الأعمال).....	ثامن عشر -
٣١		ألف - تقرير مراجعة الحسابات والبيانات المالية لعام ٢٠١٦.....	
٣١	١٤٤-١٤٣	باء - أداء الميزانية في فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧.....	
٣٢	١٤٧-١٤٥	جيم - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩.....	
٣٢	١٥٠-١٤٨	دال - اتخاذ القرارات في سياق عملية الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ.....	
		هاء - استعراض العملية الناشئة عن المقرر ١٤/م-١ فيما يتعلق باختيار وتعيين الأمين التنفيذي (برتبة وكيل أمين عام) ونائب الأمين التنفيذي (برتبة أمين عام مساعد).....	
٣٢	١٥٣-١٥١	
٣٣	١٦١-١٥٤	الجزء الرفيع المستوى (البند ١٩ من جدول الأعمال).....	تاسع عشر -
٣٣	١٥٨-١٥٦	ألف - بيانات الأطراف.....	
٣٣	١٥٩	باء - بيانات المنظمات المشاركة بصفة مراقب.....	
٣٤	١٦١-١٦٠	جيم - اختتام الفعالية الرفيعة المستوى بشأن العمل المناخي العالمي.....	
٣٤	١٦٢	مسائل أخرى (البند ٢٠ من جدول الأعمال).....	عشرون -
٣٤	١٧٢-١٦٣	اختتام الدورة (البند ٢١ من جدول الأعمال).....	حادي وعشرون -
٣٥	١٧٠	ألف - اعتماد تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته الثالثة والعشرين.....	
٣٥	١٧٢-١٧١	باء - إغلاق الدورة.....	

Annex

Page

Parties to the Convention and observer States attending the twenty-third session of the Conference of the Parties.....

36

الجزء الثاني: الإجراءات التي اتخذها مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة والعشرين

المقررات التي اعتمدها مؤتمر الأطراف

FCCC/CP/2017/11/Add.1

المقرر

الاستفادة من زخم فيجي لأجل التنفيذ	٢٣-أ/١
منبر المجتمعات المحلية والشعوب الأصلية	٢٣-أ/٢
وضع خطة عمل جنسانية	٢٣-أ/٣
عمل كورونيفيا المشترك بشأن الزراعة	٢٣-أ/٤
آلية وارسو الدولية المعنية بالחסائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ	٢٣-أ/٥

التمويل المناخي الطويل الأجل	٢٣-أ/٦
تقرير اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل	٢٣-أ/٧
استعراض مهام اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل	٢٣-أ/٨
تقرير الصندوق الأخضر للمناخ المقدم إلى مؤتمر الأطراف والإرشادات الموجهة إلى الصندوق الأخضر للمناخ	٢٣-أ/٩
تقرير مرفق البيئة العالمية المقدم إلى مؤتمر الأطراف والإرشادات الموجهة إلى مرفق البيئة العالمية	٢٣-أ/١٠
الاستعراض السادس للآلية المالية	٢٣-أ/١١
عملية تحديد المعلومات التي يتعين على الأطراف تقديمها وفقاً للفقرة ٥ من المادة ٩ من اتفاق باريس	٢٣-أ/١٢

FCCC/CP/2017/11/Add.2

تقييم عمليات الفحص التقني المتعلقة بالتخفيف والتكيف	٢٣-أ/١٣
استعراض فعالية عمل مركز وشبكة تكنولوجيا المناخ	٢٣-أ/١٤
تعزيز تطوير تكنولوجيا المناخ ونقلها بواسطة آلية التكنولوجيا	٢٣-أ/١٥
التقرير المرحلي التقني السنوي للجنة باريس المعنية ببناء القدرات لعام ٢٠١٧	٢٣-أ/١٦
الاستعراض الرابع لتنفيذ إطار بناء القدرات في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية	٢٣-أ/١٧
نطاق الاستعراض الدوري المقبل للهدف العالمي الطويل الأجل بموجب الاتفاقية وللتقدم العام المحرز نحو تحقيقه	٢٣-أ/١٨
برنامج تدريب خبراء الاستعراض المشاركين في الاستعراض التقني لتقارير فترة السنتين والبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية	٢٣-أ/١٩
المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية	٢٣-أ/٢٠
الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩	٢٣-أ/٢١
مواعيد وأماكن انعقاد الدورات المقبلة	٢٣-أ/٢٢

القرار

الإعراب عن الامتنان لحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية ولسكان مدينة بون	٢٣-أ/١
---	--------

أولاً - افتتاح الدورة

(البند ١ من جدول الأعمال)

١ - افتتح رئيس الدورة الثانية والعشرين لمؤتمر الأطراف، السيد صلاح الدين مزوار (المغرب)، الدورة الثالثة والعشرين للمؤتمر، المعقودة عملاً بالفقرة ٤ من المادة ٧ من الاتفاقية، وذلك في إطار مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتغير المناخ، في بون بألمانيا، في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧^(١). وأدلى السيد مزوار ببيان افتتاحي.

٢ - وتضمن الافتتاح أيضاً بيانات أدلت بها الأمانة التنفيذية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، السيدة باتريسيا إسبينوزا، والأمين العام للمنظمة العالمية للأرصاد الجوية، السيد بيتيري تالاس، ورئيس الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ، السيد هوسنغ لي، ووزيرة البيئة وحفظ الطبيعة والبناء والسلامة النووية في ألمانيا، السيدة باربرا هندريكس، وعمدة مدينة بون، السيد أشوك - ألكسندر سريداران^(٢).

ثانياً - المسائل التنظيمية

(البند ٢ من جدول الأعمال)

ألف - انتخاب رئيس مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة والعشرين

(البند الفرعي ٢ (أ) من جدول الأعمال)

٣ - ذكّر السيد مزوار، في الجلسة الأولى لمؤتمر الأطراف^(٣) المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر، بأنه وفقاً للفقرة ١ من المادة ٢٢ من مشروع النظام الداخلي المعمول به، يخضع منصب رئيس مؤتمر الأطراف للتناوب بين المجموعات الإقليمية الخمس. وأبلغ الأطراف بتلقي ترشيح من دول آسيا والمحيط الهادئ. وبناء على اقتراح من رئيس الدورة الثانية والعشرين لمؤتمر الأطراف، انتخب المؤتمر بالتركية السيد فرانك باينيماراما، رئيس وزراء فيجي، رئيساً للدورة الثالثة والعشرين لمؤتمر الأطراف. وأدلى الرئيس المنتخب الجديد ببيان^(٤).

باء - اعتماد النظام الداخلي

(البند الفرعي ٢ (ب) من جدول الأعمال)

٤ - أشار الرئيس، في الجلسة الأولى أيضاً، إلى أن رئيس الدورة الثانية والعشرين لمؤتمر الأطراف كان قد قدم اقتراحاً وافقت عليه الأطراف بأن يُجرى مشاورات غير رسمية بشأن مشروع

(١) عُقدت الدورة الثالثة والعشرون لمؤتمر الأطراف بالاقتران مع الدورة الثالثة عشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو (مؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو) والجزء الثاني من الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس (مؤتمر/اجتماع أطراف باريس). وترد مداوات مؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس في تقريرين منفصلين (FCCC/KP/CMP/2017/7 وFCCC/PA/CMA/2017/3، على التوالي). أما مداوات الجلسات المشتركة بين مؤتمر الأطراف ومؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس المعقودة أثناء الدورات فتد في التقارير الثلاثة جميعها.

(٢) متاحة على الرابط التالي: <https://cop23.unfccc.int/cop23/opening-statements>.

(٣) جلسات مؤتمر الأطراف المشار إليها في هذا التقرير هي جلسات عامة.

(٤) مثل الحاشية ٢ أعلاه.

النظام الداخلي ويُطلع المؤتمر على أية تطورات. وأبلغ الرئيس مؤتمر الأطراف بأنه لا يزال من المتعذر بلوغ توافق في الآراء بشأن هذه المسألة، واقترح - على غرار الدورات السابقة - أن يستمر العمل بمشروع النظام الداخلي الوارد في الوثيقة FCCC/CP/1996/2، باستثناء مشروع المادة ٤٢. واقترح أيضاً أن يعقد السيد أميناً يوفولي (فيجي) مشاورات غير رسمية بشأن هذه المسألة وأن يقدم تقريراً لمؤتمر الأطراف عن نتائجها.

٥- وفي الجلسة الثانية عشرة المعقودة في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر، أبلغ الرئيس المؤتمر بأنه لا يزال من المتعذر بلوغ توافق في الآراء بشأن هذه المسألة. وبناء على اقتراح من الرئيس، اتفق مؤتمر الأطراف على مواصلة تطبيق مشروع النظام الداخلي على النحو الوارد في الفقرة ٤ أعلاه، واتفق على أن يواصل الرئيس المشاورات خلال فترة ما بين الدورات ويقدم تقريراً عن ذلك في الدورة الرابعة والعشرين للمؤتمر (كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨).

جيم - إقرار جدول الأعمال

(البند الفرعي ٢ (ج) من جدول الأعمال)

٦- نظر مؤتمر الأطراف، في جلسته الأولى، في مذكرة مقدمة من الأمانة التنفيذية تتضمن جدول الأعمال المؤقت وشروحه، فضلاً عن جدول الأعمال المؤقتين التكميليين^(٥). وقد أُعد جدول الأعمال المؤقت بالاتفاق مع رئيس الدورة الثانية والعشرين لمؤتمر الأطراف، بعد التشاور مع المكتب، وأخذاً في الاعتبار الآراء التي أعرب عنها أعضاء المكتب وكذلك الأطراف^(٦) في الدورة السادسة والأربعين للهيئة الفرعية للتنفيذ. وأعدت الأمانة التنفيذية جدول الأعمال المؤقتين التكميليين بالاتفاق مع رئيس الدورة الثانية والعشرين لمؤتمر الأطراف، وفقاً للمادة ١٢ من مشروع النظام الداخلي المعمول به.

٧- وقد صدر جدولاً الأعمال المؤقتان التكميليان استجابة لطلبين منفصلين. أولهما كان من جمهورية إيران الإسلامية باسم البلدان النامية المتقاربة التفكير، بشأن إدراج بند في جدول الأعمال بعنوان "التعجيل بتنفيذ التزامات وإجراءات مرحلة ما قبل عام ٢٠٢٠ والرفع من مستوى طموح أهداف مرحلة ما قبل عام ٢٠٢٠ وفقاً للفقرتين ٣ و ٤ من المقرر ١/م-أ-١٩". وقد أُدرج في جدول الأعمال المؤقت التكميلي باعتباره البند ٥.

٨- وجاء الطلب الثاني من جمهورية الكونغو الديمقراطية، بتأييد من موزامبيق، بشأن إدراج بند فرعي في جدول الأعمال بعنوان "مدخل لتشجيع مزيد من الطموح لدى كيانات الشركات والمستثمرين والمناطق والولايات/المقاطعات والمدن ومنظمات المجتمع المدني، ولقياس هذا الطموح والإبلاغ عنه والتحقق منه وتفسيره". وقد أُدرج في جدول الأعمال المؤقت التكميلي باعتباره البند الفرعي ٢١ (أ).

٩- وأبلغ الرئيس مؤتمر الأطراف بأن مشاوراته بشأن إدراج البندين ٥ و ٢١ (أ) من جدول الأعمال المؤقت التكميلي في جدول الأعمال لم تسفر عن توافق في الآراء. وبناء على ذلك،

(٥) Add.2 و Add.1/Rev.1 و FCCC/CP/2017/1.

(٦) انظر الوثيقة FCCC/SBI/2017/7، الفقرة ١٠٤.

اقترح الرئيس أن يجري رئيس الدورة الثانية والعشرين لمؤتمر الأطراف بالنيابة عنه المزيد من المشاورات بشأن بندي جدول الأعمال المقترحين ويبلغ مؤتمر الأطراف بالنتيجة^(٧).

١٠ - واقترح الرئيس بعد ذلك إقرار جدول الأعمال بصيغته الواردة في الوثيقة FCCC/CP/2017/1/Add.2، باستثناء البندين ٥ و ٢١ (أ) اللذين سيخضعان للتشاور. واقترح أيضاً أن يظل البندان ٦ (أ)^(٨) و ١٠ معلقين.

١١ - وعقب اقتراحات الرئيس، أقر مؤتمر الأطراف جدول الأعمال على النحو التالي:

- ١ - افتتاح الدورة.
- ٢ - المسائل التنظيمية:
 - (أ) انتخاب رئيس مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة والعشرين؛
 - (ب) اعتماد النظام الداخلي؛
 - (ج) إقرار جدول الأعمال؛
 - (د) انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس؛
 - (هـ) قبول المنظمات بصفة مراقب؛
 - (و) تنظيم الأعمال، بما في ذلك أعمال دورات الهيئات الفرعية؛
 - (ز) مواعيد وأماكن انعقاد الدورات المقبلة؛
 - (ح) اعتماد التقرير المتعلق بوثائق التفويض.
- ٣ - تقارير الهيئات الفرعية:
 - (أ) تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية؛
 - (ب) تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ؛
 - (ج) تقرير الفريق العامل المخصص المعني باتفاق باريس.
- ٤ - الأعمال التحضيرية لتنفيذ اتفاق باريس ولعقد الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس.
- ٥ - النظر في المقترحات المقدمة من الأطراف لإدخال تعديلات على الاتفاقية بموجب المادة ١٥:
 - (أ) مقترح مقدم من الاتحاد الروسي لتعديل الفقرة ٢ (و) من المادة ٤ من الاتفاقية (يظل هذا البند الفرعي من جدول الأعمال معلقاً)^(٩)؛

(٧) للاطلاع على نتائج المشاورات المتعلقة بالبند ٥ من جدول الأعمال المؤقت التكميلي، انظر الفقرة ٣٥ أدناه. وللاطلاع

على نتائج المشاورات المتعلقة بالبند الفرعي ٢١ (أ) من جدول الأعمال المؤقت التكميلي، انظر الفقرة ٣٦ أدناه.

(٨) انظر الوثيقة FCCC/CP/2016/10، الفقرة ٧٢.

(٩) أدرج هذا البند الفرعي في جدول الأعمال المؤقت للدورة على النحو المتفق عليه في الدورة الثانية والعشرين لمؤتمر الأطراف، على أن يظل معلقاً في دورته الثالثة والعشرين.

- (ب) مقترح مقدم من بابوا غينيا الجديدة والمكسيك لتعديل المادتين ٧ و ١٨ من الاتفاقية.
- ٦- تقرير لجنة التكيف.
- ٧- آلية وارسو الدولية المعنية بالחסائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ.
- ٨- تطوير التكنولوجيات ونقلها وتنفيذ آلية التكنولوجيا:
- (أ) التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ؛
- (ب) استعراض فعالية عمل مركز وشبكة تكنولوجيا المناخ.
- ٩- الاستعراض الثاني لمدى كفاية أحكام الفقرتين الفرعيتين ٢ (أ) و (ب) من المادة ٤ من الاتفاقية (يظل هذا البند من جدول الأعمال معلقاً)^(١٠).
- ١٠- المسائل المتعلقة بالتمويل:
- (أ) التمويل المناخي الطويل الأجل؛
- (ب) المسائل المتعلقة باللجنة الدائمة المعنية بالتمويل؛
- (ج) تقرير الصندوق الأخضر للمناخ المقدم إلى مؤتمر الأطراف والإرشادات الموجهة إلى الصندوق الأخضر للمناخ؛
- (د) تقرير مرفق البيئة العالمية المقدم إلى مؤتمر الأطراف والإرشادات الموجهة إلى مرفق البيئة العالمية؛
- (هـ) الاستعراض السادس للآلية المالية؛
- (و) عملية تحديد المعلومات التي يتعين على الأطراف تقديمها وفقاً للفقرة ٥ من المادة ٩ من اتفاق باريس.
- ١١- المعلومات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية واستعراض هذه المعلومات.
- ١٢- المعلومات المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية.
- ١٣- بناء القدرات بموجب الاتفاقية.
- ١٤- تنفيذ الفقرتين ٨ و ٩ من المادة ٤ من الاتفاقية.
- (أ) تنفيذ برنامج عمل بونينس آيرس بشأن تدابير التكيف والاستجابة (المقرر ١/م أ-١٠)؛
- (ب) المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً.

(١٠) ظل هذا البند معلقاً أيضاً خلال الدورة الثانية والعشرين لمؤتمر الأطراف. وقد أُدرج في جدول الأعمال المؤقت للدورة الثالثة والعشرين للمؤتمر وفقاً للمادة ١٦ من مشروع النظام الداخلي المعمول به.

- ١٥- تقييم عمليات الفحص التقني المتعلقة بالتخفيف والتكيف.
- ١٦- القضايا الجنسانية وتغيّر المناخ.
- ١٧- المسائل الأخرى المحالة إلى مؤتمر الأطراف من الهيئات الفرعية.
- ١٨- المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية:
- (أ) تقرير مراجعة الحسابات والبيانات المالية لعام ٢٠١٦؛
- (ب) أداء الميزانية في فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧؛
- (ج) الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩؛
- (د) اتخاذ القرارات في سياق عملية الاتفاقية الإطارية بشأن تغيّر المناخ؛
- (هـ) استعراض العملية الناشئة عن المقرر ١٤/م-أ ١ فيما يتعلق باختيار وتعيين الأمين التنفيذي (برتبة وكيل أمين عام) ونائب الأمين التنفيذي (برتبة أمين عام مساعد).
- ١٩- الجزء الرفيع المستوى:
- (أ) بيانات الأطراف؛
- (ب) بيانات المنظمات المشاركة بصفة مراقب.
- ٢٠- مسائل أخرى.
- ٢١- اختتام الدورة:
- (أ) اعتماد مشروع تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته الثالثة والعشرين؛
- (ب) إغلاق الدورة.
- ١٢- وبالإضافة إلى ذلك، أدلى خمسة أطراف ببيانات، من بينها بيان باسم مجموعة السلامة البيئية.

دال - انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس

(البند الفرعي ٢ (د) من جدول الأعمال)

- ١٣- في الجلسة الأولى، أبلغ الرئيس مؤتمر الأطراف بأن السيد هلموت هويسكي (النمسا)، أحد نواب رئيس مؤتمر الأطراف، قد بدأ مشاورات بشأن انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس خلال الدورة السادسة والأربعين لكل من الهيئتين الفرعيتين، وسيواصل المشاورات حتى الانتهاء من الترشيحات.
- ١٤- وفي معرض إشارته للمقررين ٣٦/م-أ و ٢٣/م-أ، طلب الرئيس إلى مؤتمر الأطراف النظر باهتمام في ترشيح نساء للمناصب الانتخابية في الهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية. ودعا المجموعات والجهات المعنية بالانتخاب إلى تقديم جميع الترشيحات المتبقية بحلول الثامنة من مساء يوم الجمعة الموافق ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر. وبناء على اقتراح من الرئيس، قرر مؤتمر الأطراف تأجيل انتخاب أعضاء مكتبه الآخرين حتى تكتمل جميع الترشيحات.
- ١٥- وأبلغ الرئيس مؤتمر الأطراف بأنه وفقاً للمادة ٢٢ من مشروع النظام الداخلي المعمول به، يظل أعضاء المكتب الحاليين في مناصبهم حتى انتخاب خلفاء لهم.

١٦ - وفي الجلسة الرابعة عشرة المعقودة في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر، شكر الرئيس السيد هويسكي على مساعدته في المشاورات المتعلقة بانتخاب أعضاء المكتب الآخرين وكذلك أعضاء الهيئات الأخرى التابعة للاتفاقية. وأبلغ الأطراف بأن الترشيحات لمناصب مقرر مؤتمر الأطراف واثنين من نواب رئيس المؤتمر لا تزال متبقية، وأنه بالتالي، سيظل مقرر الدورة الثانية والعشرين لمؤتمر الأطراف، السيد جورج بورستينغ (النرويج)، واثنان من نواب رئيس تلك الدورة، وهما السيد فلاديمير أوسكوف (الاتحاد الروسي) والسيد والتر شولت - إسبينل (إكوادور) في مناصبهم وفقاً للفقرة ٢ من المادة ٢٢ من مشروع النظام الداخلي المعمول به. وبناء على اقتراح من الرئيس، حث مؤتمر الأطراف المجموعات الإقليمية على اختتام مشاوراتها وتقديم الترشيحات المتبقية إلى الأمانة التنفيذية بحلول ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨. وبمجرد تلقي الأمانة التنفيذية لتلك الترشيحات، سيعتبر المرشحون منتخبين في الدورة الثالثة والعشرين لمؤتمر الأطراف وفقاً للممارسة المتبعة.

١٧ - وبناء على اقتراح من الرئيس، انتخب مؤتمر الأطراف بالتركية الأعضاء الآخرين لمكتب الدورة الثالثة والعشرين للمؤتمر^(١١). ومن ثم يكون تشكيل المكتب كالتالي:

المكتب

الرئيس	السيد فرانك باينماراما (فيجي)
نواب الرئيس	السيد إيان فراي (توفالو)
	السيد محمد نصر (مصر)
	السيدة كونستانسيا بياتكوفسكا (بولندا)
	السيد والتر شولت - إسبينل (إكوادور) ^(١٢)
	السيد ماجد شافعبور (جمهورية إيران الإسلامية) ^(١٣)
	السيد فلاديمير أوسكوف (الاتحاد الروسي) ^(١٤)
رئيس الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية	السيد بول واتكينسون (فرنسا)
رئيس الهيئة الفرعية للتنفيذ	السيد إمانويل دوميساني دلاميني (سوازيلند)
المقرر	السيد جورج بورستينغ (النرويج) ^(١٥)

(١١) يمكن الاطلاع على قائمة أعضاء المكتب المنتخبين لعضوية مكتب مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة والعشرين، ومؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو في دورته الثالثة عشرة، والجزء الثاني من الدورة الأولى لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس على الرابط التالي: <http://unfccc.int/6558.php>.

(١٢) انظر الفقرة ١٦ أعلاه.

(١٣) انظر الفقرة ٦ من الوثيقة FCCC/PA/CMA/2017/3 بشأن انتخاب عضو إضافي بالمكتب في الجزء الثاني من الدورة الأولى لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس.

(١٤) انظر الفقرة ١٦ أعلاه.

(١٥) انظر الفقرة ١٦ أعلاه.

هاء- قبول المنظمات بصفة مراقب

(البند الفرعي ٢(هـ) من جدول الأعمال)

١٨- نظر مؤتمر الأطراف، في جلسته الأولى، في مذكرة أعدتها الأمانة بشأن قبول المنظمات بصفة مراقب^(١٦)، تتضمن قائمة تضم ٦ منظمات حكومية دولية و١٣٢ منظمة غير حكومية التمسست قبولها بصفة مراقب. ووفقاً لتوصيات المكتب، وبناءً على اقتراح من الرئيس، قبل مؤتمر الأطراف قائمة المنظمات الواردة في مذكرة الأمانة المشار إليها أعلاه.

واو- تنظيم الأعمال، بما في ذلك أعمال دورات الهيئات الفرعية

(البند الفرعي ٢(و) من جدول الأعمال)

١٩- وجه الرئيس اهتمام مؤتمر الأطراف، في الجلسة الأولى، إلى شروح جدول الأعمال المؤقت^(١٧). وأشار إلى أن الهيئات الفرعية ستعدُّ مشاريع مقررات واستنتاجات كي ينظر فيها مؤتمر الأطراف، وأن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ سيكون لزاماً عليهما اختتام أعمالهما حسب الموعد المقرر، في يوم الأربعاء الموافق ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر. وأبلغ الرئيس مؤتمر الأطراف بأن هيئة المشورة وهيئة التنفيذ ستعقدان الجزء الأول من جلستهما العامة الختامية يوم الثلاثاء الموافق ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر، وسيختتما دورتيهما في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر.

٢٠- ودكر الرئيس بأن مؤتمر الأطراف قد أنشأ في دورته الحادية والعشرين الفريق العامل المخصص المعني باتفاق باريس (فريق اتفاق باريس) وطلب إليه تقديم تقرير في دورات المؤتمر المقبلة عن التقدم المحرز في عمله. وبناءً على ذلك، أبلغ الرئيس المؤتمر أن الفريق سيستأنف دورته الأولى في جزئها الرابع يوم الثلاثاء، ٧ تشرين الثاني/نوفمبر، ويختتم أعماله يوم ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر. وسيقدم الفريق بعد ذلك نتائج عمله إلى مؤتمر الأطراف.

٢١- وبناءً على اقتراح من الرئيس، قرر مؤتمر الأطراف أن يحيل البنود التالية من جدول الأعمال إلى الهيئتين الفرعيتين التاليتين:

الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ:

البند ٦ تقرير لجنة التكيف

البند ٧ آلية وارسو الدولية المعنية بالחסائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ

البند ٨(أ) التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ

البند ١٤(أ) تنفيذ برنامج عمل بوينس آيرس بشأن تدابير التكيف والاستجابة (المقرر ١/م-أ-١٠)

(١٦) FCCC/CP/2017/2.

(١٧) مثل الحاشية ٥ أعلاه.

الهيئة الفرعية للتنفيذ

البند ١١ المعلومات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية واستعراض هذه المعلومات

البند ١٢ المعلومات المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

البند ١٣ بناء القدرات بموجب الاتفاقية

البند ١٤ (ب) المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً

البند ١٦ القضايا الجنسانية وتغيّر المناخ

البند ١٨ (أ) تقرير مراجعة الحسابات والبيانات المالية لعام ٢٠١٦

البند ١٨ (ب) أداء الميزانية في فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧

٢٢- وفي الجلسة الأولى أيضاً، ذكّر الرئيس بأن مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو (مؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو)، في مقرره ٢/م أ-١٢، قد دعا مؤتمر الأطراف إلى توجيه اهتمام فريق اتفاق باريس إلى المعلومات التي قدمها مجلس صندوق التكيف عما يتيح هذا الصندوق من قيمة مضافة لتفعيل اتفاق باريس. وبناء على اقتراح من الرئيس، طلب مؤتمر الأطراف إلى فريق اتفاق باريس بأن يدرج في مداولته المعلومات الواردة في الإضافة الملحقه بالمرفق الأول للوثيقة FCCC/KP/CMP/2016/2.

٢٣- ووجه الرئيس اهتمام الأطراف إلى التوصية الصادرة عن فريق اتفاق باريس في الجزء الثالث من دورته الأولى^(١٨) بأن مؤتمر الأطراف قد يود تناول الحاجة إلى وضوح إجرائي فيما يتعلق بمشروع المقرر الذي سيعرض على مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس (مؤتمر/اجتماع أطراف باريس) لينظر فيه ويعتمده في دورته الأولى، بشأن المسألة المشار إليها في الفقرة ٢٨ (ج) ٢٤ من الوثيقة FCCC/APA/2017/2.

٢٤- وأبلغ الرئيس مؤتمر الأطراف بأنه خلال المؤتمر:

(أ) ستعقد هيئة التنفيذ تيسير تبادل الآراء الرابع في إطار عملية المشاورات والتحليلات الدولية^(١٩)، وستُكمل الجولة الثانية من التقييم المتعدد الأطراف في إطار عملية التقييم والاستعراض الدوليين^(٢٠) في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر؛

(ب) سيعقد مؤازرا العمل المناخي رفيعا المستوى سلسلة من الفعاليات تحت راية شراكة مراكش للعمل المناخي العالمي في منطقة بون^(٢١). وستُفتتح الفعالية الرفيعة المستوى بشأن العمل المناخي في ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر في منطقة بون وتُختتم في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر في منطقة بولا، حيث سيقدم مؤازرا العمل المناخي تقريراً عن نتائج الأنشطة وعن عملهما طوال عام ٢٠١٧؛

(١٨) FCCC/APA/2017/2، الفقرة ٣٠.

(١٩) انظر الوثيقة FCCC/SBI/2017/19، الفقرتان ١١ و١٢.

(٢٠) انظر الوثيقة FCCC/SBI/2017/19، الفقرة ١٠.

(٢١) نُظّم المؤتمر في منطقتين مترابطين: فنُظمت الفعاليات في منطقة بون وعُقدت المفاوضات في منطقة بولا.

(ج) ستنظم الرئاسة الفيجية فعاليات رفيعة المستوى في منطقة بون وستعقد الحوار المفتوح الأول بين ممثلي أوساط المنظمات غير الحكومية المعنية باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والأطراف، حسب توصية الدورة السادسة والأربعين لهيئة التنفيذ^(٢٢)، في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر. وسيُعقد الحوار المفتوح بروح تالانوا.

٢٥- وفيما يتعلق بالبند ١٩ من جدول الأعمال، "الجزء الرفيع المستوى"، أبلغ الرئيس مؤتمر الأطراف بأن افتتاح الجزء الرفيع المستوى المشترك لمؤتمر الأطراف ومؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس سيتم في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر بحضور رؤساء دول وحكومات، والأمين العام للأمم المتحدة السيد أنطونيو غوتيريش، وشخصيات بارزة أخرى.

٢٦- وأشار الرئيس إلى أن رؤساء الدول والحكومات، والوزراء، ورؤساء الوفود الآخرين سيلقون بيانات وطنية يومية ١٥ و ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر. وعملاً بالممارسة المكرسة^(٢٣)، لن تتخذ أية مقررات في الجلسات المشتركة. وحدد الرئيس مدة ثلاث دقائق كحد أقصى لكل بيان في الجزء الرفيع المستوى وأبلغ مؤتمر الأطراف بأن كل طرف ستتاح له فرصة واحدة لإلقاء بيان وطني. وأشار أيضاً إلى أن البيانات التي سيلقيها كبار ممثلي المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية سيُستمع لها في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر، وأنه قد تحددت مدة دقيقتين كحد أقصى لكل بيان، وأن النسخة الكاملة لجميع البيانات ستوضع على الموقع الشبكي للاتفاقية^(٢٤).

٢٧- وأكد الرئيس للأطراف أنه عازم على ضمان اتباع نهج تقوده الأطراف ويتسم بالشفافية والشمول، مع إدارة الوقت بشكل جيد. وسيضمن ذلك تطبيق ممارسات العمل المتفق عليها، وبدء الاجتماعات في الوقت المحدد، وضمان أن تنتهي الاجتماعات بحلول الساعة السادسة مساءً، أو الثامنة مساءً على نحو استثنائي حتى يتسنى إتمام الأعمال بحلول ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر وضمان اختتام المؤتمر بشكل منظم في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر.

٢٨- وأبلغ الرئيس مؤتمر الأطراف بأن هذا المؤتمر ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس سيعقدان جلسة مشتركة في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر من أجل استعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل في إطار اتفاق باريس^(٢٥).

٢٩- وأبلغ الرئيس مؤتمر الأطراف كذلك بعقد جلسات منفصلة لمؤتمر الأطراف ومؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر لاعتماد المقررات والاستنتاجات، بما يشمل تلك التي توصي بها الهيئات الفرعية.

٣٠- واتفق مؤتمر الأطراف على المضي قدماً على أساس الاقتراحات المقدمة من الرئيس.

(٢٢) FCCC/SBI/2017/7، الفقرة ١١٩(ب).

(٢٣) انظر الوثيقة FCCC/SBI/1999/8، الفقرة ٦٣(هـ).

(٢٤) <https://cop23.unfccc.int/cop23/high-level-segment/high-level-segment-statements-of-cop23/cmp13/cma12>

(٢٥) وفقاً للمقرر ١/م أ-٢٢، الفقرة ١١. انظر الفقرة ٦٦ أدناه للاطلاع على موجز للجلسة المشتركة. ونظراً لتغييرات في الجدول الزمني، عُقدت الجلسة في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر.

٣١- وفيما يتعلق بالطلب المقدم من تركيا لالتماس الحصول على الدعم من الصندوق الأخضر للمناخ ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ في إطار اتفاق باريس للأطراف التي يقر مؤتمر الأطراف بظروفها الخاصة، أبلغ الرئيس مؤتمر الأطراف في جلسته الأولى أن رئيس الدورة الثانية والعشرين لمؤتمر الأطراف قد أخطره بأن المشاورات غير الرسمية المفتوحة التي عُقدت بالاقتراع مع الدورة السادسة والأربعين لكل من الهيئتين الفرعيتين لم تسفر عن أية استنتاجات. وأبلغ الرئيس مؤتمر الأطراف أيضاً بأنه طلب من السيد يوخن فلاسبارت، وزير الدولة بوزارة البيئة وحفظ الطبيعة والبناء والسلامة النووية في ألمانيا، إجراء مشاورات غير رسمية مفتوحة بالنيابة عنه وتقديم تقرير عن نتائجها إلى مؤتمر الأطراف.

٣٢- وفي الجلسة الثالثة عشرة، المعقودة في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر، أبلغ الرئيس مؤتمر الأطراف بأنه لا يزال من المتعذر بلوغ توافق في الآراء بشأن هذه المسألة وشكر السيد فلاسبارت على إجراءات المشاورات بالنيابة عنه نتيجة للطلب الذي قدمته تركيا. وبناء على اقتراح من الرئيس، اتفق مؤتمر الأطراف على احتتام نظره في هذا المسألة. وأدلى ممثلاً طرفين ببيانات.

٣٣- وفيما يتعلق بالاحتياجات والظروف الخاصة لأفريقيا، أبلغ الرئيس مؤتمر الأطراف، في جلسته الثالثة المعقودة في ٧ تشرين الثاني/نوفمبر، بأن رئيس الدورة الثانية والعشرين للمؤتمر واصل خلال العام عقد مشاورات مفتوحة برئاسة السيد عزيز مكوار (المغرب)، وأنه لم يتم التوصل حتى الآن إلى أية استنتاجات. وأبلغ الرئيس المؤتمر أيضاً بأنه سيواصل إجراء مشاورات بشأن هذه المسألة. وطلب إلى السيد يوفولي الاضطلاع بهذه المشاورات بالنيابة عنه وتقديم تقرير إليه عن النتيجة.

٣٤- وفي الجلسة الثالثة عشرة، أبلغ الرئيس مؤتمر الأطراف بعدم وجود توافق في الآراء بشأن هذه المسألة وشكر السيد يوفولي على إجراءات المشاورات بالنيابة عنه. وبناء على اقتراح من الرئيس، اتفق مؤتمر الأطراف على مواصلة المشاورات المفتوحة بشأن هذه المسألة أثناء دورته الرابعة والعشرين. وفي الجلسة المشتركة التي جمعت بين الجلسة الخامسة عشرة لمؤتمر الأطراف والجلسة الرابعة عشرة لمؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو والجلسة التاسعة عشرة لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس، المعقودة في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر للاستماع إلى البيانات الختامية، طلبت الرابطة المستقلة لبلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي أن تُرعى في المشاورات الظروف والاحتياجات الخاصة لجميع البلدان النامية، بما فيها أعضاء الرابطة.

٣٥- وفيما يتعلق بإدراج البند ٥ من جدول الأعمال المؤقت التكميلي في جدول الأعمال، ذكّر الرئيس في الجلسة الرابعة عشرة بأنه طلب من رئيس الدورة الثانية والعشرين لمؤتمر الأطراف إجراء المزيد من المشاورات بشأن هذه المسألة وتقديم تقرير عن النتائج. وأبلغ الرئيس مؤتمر الأطراف بأن المشاورات قد أسفرت عن اتفاق الأطراف. وينعكس هذا الاتفاق في الجزء الثالث من المقرر ١/م-٢٣. وتقدم الرئيس بالشكر إلى رئيس الدورة الثانية والعشرين وفريقه على عملهم.

٣٦- وفيما يتعلق بطلب إدراج البند الفرعي ٢١(أ) من جدول الأعمال المؤقت التكميلي في جدول الأعمال، أبلغ الرئيس مؤتمر الأطراف في الجلسة الثالثة عشرة بأنه لا يزال من المتعذر بلوغ توافق في الآراء بشأن هذه المسألة. وتقدم الرئيس بالشكر إلى رئيس الدورة الثانية والعشرين لمؤتمر الأطراف وفريقه على ما بذلوه من جهد.

٣٧- وعقد الرئيس جلسة تقييمية عامة غير رسمية في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر من أجل استعراض التقدم المحرز خلال الأسبوع الأول للمؤتمر والاستماع لآراء الأطراف بشأن كيفية المضي قدماً بالعمل في الأسبوع الثاني من أجل تحقيق نتائج ناجحة^(٢٦).

٣٨- وفي الجلسة المشتركة التي جمعت بين الجلسة الثانية لمؤتمر الأطراف والجلسة الثانية لمؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو والجلسة التاسعة لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس، المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر، أدلى ممثلو ١٦ طرفاً ببيانات افتتاحية، من بينها بيانات باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين؛ والاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء الثماني والعشرين؛ ومجموعة السلامة البيئية؛ والمجموعة الجامعة؛ وتحالف الدول الجزرية الصغيرة؛ وأقل البلدان نمواً؛ والمجموعة الأفريقية؛ وائتلاف بلدان الغابات المطيرة؛ والبلدان النامية المتقاربة التفكير؛ والرابطة المستقلة لبلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي؛ والتحالف البوليفاري لشعوب أمريكا - المعاهدة التجارية للشعوب؛ والبرازيل وجنوب أفريقيا والصين والهند؛ والمجموعة العربية.

زاي- مواعيد وأماكن انعقاد الدورات المقبلة

(البند الفرعي ٢ (ز) من جدول الأعمال)

٣٩- أشار الرئيس، في الجلسة الثالثة، إلى أنه التزاماً بمبدأ التناوب فيما بين المجموعات الإقليمية، فإن رئيس الدورة الرابعة والعشرين لمؤتمر الأطراف والدورة الرابعة عشرة لمؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو والجزء الثالث من الدورة الأولى لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس، المقرر عقدها في كاتوفيتس ببولندا في الفترة من ٣ إلى ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، سيكون من بلدان أوروبا الشرقية؛ ورئيس دورات الهيئات الإدارية، المقرر عقدها في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٩، سيكون من أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛ ورئيس دورات الهيئات الإدارية، المقرر عقدها في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٠، سيكون من مجموعة دول أوروبا الغربية والدول الأخرى.

٤٠- وذكر الرئيس بأن مؤتمر الأطراف قد قبل، في دورته الثانية والعشرين، عرض حكومة بولندا باستضافة الدورة الرابعة والعشرين للمؤتمر. وأبلغ مؤتمر الأطراف بأن مجموعة دول أوروبا الشرقية قد رشحت السيد يان شيشكو، وزير البيئة في بولندا، ليشغل منصب رئيس الدورة الرابعة والعشرين لمؤتمر الأطراف والدورة الرابعة عشرة لمؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو والجزء الثالث من الدورة الأولى لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس. ودُعي السيد بافل ساليك، وزير الدولة ومفوض الحكومة المعني بتغير المناخ في بولندا، إلى الإدلاء ببيان.

٤١- ودعا الرئيس الأطراف إلى التقدم بعروض لاستضافة مؤتمري الأمم المتحدة بشأن تغير المناخ في عامي ٢٠١٩ و ٢٠٢٠. واقترح أن يجري السيد ديو ساران (فيجي) مشاورات غير رسمية بشأن هذا البند الفرعي من جدول الأعمال بالنيابة عنه، بهدف اقتراح مشروع مقرر لينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في الجلسة الختامية.

٤٢- وفي الجلسة الثالثة عشرة، شكر الرئيس السيد ساران على إجراءاته مشاورات غير رسمية بالنيابة عنه.

(٢٦) انظر: <https://unfccc.cloud.streamworld.de/webcast/informal-stocktaking-plenary-by-the-president>.

- ٤٣- وبناء على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر الأطراف المقرر ٢٢/م أ-٢٣، المعنون "مواعيد وأماكن انعقاد الدورات المقبلة".
- ٤٤- وفي الجلسة نفسها، أدلى الرئيس المعين للدورة الرابعة والعشرين لمؤتمر الأطراف، السيد شيشكو، ببيان تضمن الإعلان عن ترشيح السيد طوماس خروستوف مؤازرا رفيع المستوى للعمل المناخي.

حاء- اعتماد التقرير المتعلق بوثائق التفويض

(البند الفرعي ٢ (ح) من جدول الأعمال)

- ٤٥- في الجلسة الثانية عشرة، أشار الرئيس إلى التقرير المتعلق بوثائق التفويض^(٢٧)، الذي فحصه المكتب وأقره وفقاً للمادة ٢٠ من مشروع النظام الداخلي المعمول به.
- ٤٦- واستناداً إلى تقرير المكتب ووثائق التفويض الإضافية المقدمة من أربعة أطراف (أنغولا، تايلند، كولومبيا، ناميبيا)، قبل مؤتمر الأطراف وثائق اعتماد الأطراف الحاضرة في الدورة. وبالإضافة إلى ذلك، تلقت الأمانة وثائق التفويض من نيوزيلندا، في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧؛ وسان تومي وبرينسيبي، في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧؛ والجمهورية الدومينيكية والسنغال وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) وكينيا وموريشيوس، في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧؛ ودولة بوليفيا المتعددة القوميات في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧.

طاء- الحضور

- ٤٧- وحضر الدورات في بون ممثلون عن ١٩٤ طرفاً في الاتفاقية فضلاً عن ممثلين عن دولة واحدة لها صفة المراقب، على النحو الوارد في المرفق.
- ٤٨- كما حضر الدورة ممثلون عن ٥٦ من هيئات الأمم المتحدة وبرامجها، وأمانات الاتفاقيات، والوكالات والمؤسسات المتخصصة، ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة، وكذلك ممثلون عن ٧٥ منظمة حكومية دولية و ٩٥٣ منظمة غير حكومية، على النحو الوارد في الوثيقة FCCC/CP/2017/INF.4.

- ٤٩- ووفقاً للمقررين ٣٦/م أ-١ و ٢/م أ-١، فإن قرار مؤتمر الأطراف المتعلق بقبول مشاركة المنظمات بصفة مراقب يسري أيضاً على مؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس، على التوالي. وترد في الوثيقة FCCC/CP/2017/2 قائمة بالمنظمات المتمتعة بصفة مراقب التي قبلت مشاركتها حديثاً في دورات مؤتمر الأطراف ومؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس.

ياء- الوثائق

- ٥٠- يمكن الاطلاع على الوثائق التي عُرضت على مؤتمر الأطراف في دورته الثالثة والعشرين في موقع الاتفاقية الشبكي^(٢٨).

(٢٧) FCCC/CP/2017/10-FCCC/KP/CMP/2017/7-FCCC/PA/CMA/2017/2

(٢٨) http://unfccc.int/meetings/bonn_nov_2017/session/10376/php/view/documents.php#

و http://unfccc.int/meetings/bonn_nov_2017/in-session/items/10482.php

ثالثاً- تقارير الهيئات الفرعية (البند ٣ من جدول الأعمال)

ألف- تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية (البند الفرعي ٣ (أ) من جدول الأعمال)

٥١- في الجلسة الثانية عشرة، عرض رئيس هيئة المشورة، السيد كارلوس فولر (بليز)، مشروع التقرير المتعلق بالدورة السابعة والأربعين للهيئة^(٢٩) وقدم تقريراً شفويًا عن نتائج دورتها السادسة والأربعين والسابعة والأربعين.

٥٢- وبناء على اقتراح من الرئيس، أحاط مؤتمر الأطراف علماً بتقرير الدورة السادسة والأربعين لهيئة المشورة^(٣٠)، ومشروع تقرير دورتها السابعة والأربعين، والتقرير الشفوي الذي قدمه رئيسها. وأعرب الرئيس عن تقديره للسيد فولر لمهارته في توجيه أعمال هيئة المشورة على مدى العامين الماضيين.

٥٣- وفي الجلسة نفسها، أوصت هيئة المشورة بمشروع مقررين لكي ينظر فيهما مؤتمر الأطراف ويعتمدهما في إطار هذا البند الفرعي من جدول الأعمال. وترد في هذا التقرير توصيات أخرى صادرة عن هيئة المشورة في إطار بنود جدول الأعمال المناسبة.

٥٤- وبناء على توصيات هيئة المشورة^(٣١)، اعتمد مؤتمر الأطراف المقررين التاليين:

(أ) المقرر ٢/م-أ-٢٣ المعنون "منبر المجتمعات المحلية والشعوب الأصلية"؛

(ب) المقرر ٤/م-أ-٢٣ المعنون "عمل كورونيفيا المشترك بشأن الزراعة".

٥٥- وفي هذه الجلسة أيضاً، ذكّر الرئيس مؤتمر الأطراف بأن هيئة المشورة وهيئة التنفيذ قد أوصتا في الدورة السادسة والأربعين لكل منهما بمشروع مقرر^(٣٢) ليعتمده مؤتمر الأطراف بشأن بند مشترك في جدول الأعمال. واستناداً إلى هذه التوصية، اعتمد مؤتمر الأطراف المقرر ١٨/م-أ-٢٣ المعنون "نطاق الاستعراض الدوري المقبل للهدف العالمي الطويل الأجل بموجب الاتفاقية وللتقدم العام المحرز نحو تحقيقه".

٥٦- وأدلى ممثل أحد الأطراف ببيان.

(٢٩) FCCC/SBSTA/2017/L.18.

(٣٠) FCCC/SBSTA/2017/4 وAdd.1.

(٣١) FCCC/SBSTA/2017/7، الفقرتان ١٠٩ و٤٦ على التوالي.

(٣٢) FCCC/SBSTA/2017/4، الفقرة ٥٦؛ وFCCC/SBI/2017/7، الفقرة ٩٩.

باء- تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ

(البند الفرعي ٣(ب) من جدول الأعمال)

٥٧- في الجلسة الثانية عشرة، قدم رئيس هيئة التنفيذ، السيد طوماس خروستوف، مشروع تقرير الدورة السابعة والأربعين للهيئة^(٣٣)، وعرضاً شفويًا عن نتائج دورتها السادسة والأربعين والسابعة والأربعين.

٥٨- وبناء على اقتراح من الرئيس، أحاط مؤتمر الأطراف علماً بتقرير الدورة السادسة والأربعين لهيئة التنفيذ^(٣٤)، ومشروع تقرير دورتها السابعة والأربعين، والتقرير الشفوي الذي قدمه رئيسها. وترد في هذا التقرير توصيات هيئة التنفيذ في إطار بنود جدول الأعمال المناسبة. وأعرب الرئيس عن تقديره للسيد خروستوف لمهارته في توجيه أعمال هيئة التنفيذ على مدى العامين الماضيين.

جيم- تقرير الفريق العامل المخصص المعني باتفاق باريس

(البند الفرعي ٣(ج) من جدول الأعمال)

٥٩- في الجلسة الرابعة عشرة، قدمت الرئيستان المشاركتان لفريق اتفاق باريس، السيدة سارة باعشن (الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية) والسيدة جو تيندال (الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية)، مشروع التقرير المتعلق بالجزء الرابع من الدورة الأولى لفريق اتفاق باريس^(٣٥) وتقريراً شفويًا عن نتائج الجزأين الثالث والرابع من الدورة الأولى للفريق.

٦٠- وبناء على اقتراح من الرئيس، أحاط مؤتمر الأطراف علماً بالتقرير المتعلق بالجزء الثالث من الدورة الأولى لفريق اتفاق باريس^(٣٦)، ومشروع التقرير المتعلق بالجزء الرابع من الدورة الأولى، والتقرير الشفوي الذي قدمته الرئيستان المشاركتان للفريق. وأعرب الرئيس عن تقديره للسيدتين باعشن وتيندال لمهارتهما في توجيه أعمال فريق اتفاق باريس.

رابعاً- الأعمال التحضيرية لتنفيذ اتفاق باريس ولعقد الدورة الأولى لمؤتمر

الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس

(البند ٤ من جدول الأعمال)

٦١- في الجلسة الثالثة، دكر الرئيس بأن اتفاق باريس قد دخل حيز النفاذ في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦.

٦٢- وأبلغ الرئيس مؤتمر الأطراف أنه في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، كان ١٦٨ طرفاً في الاتفاقية قد أودعت صكوك تصديقها على اتفاق باريس أو قبولها به أو موافقتها عليه أو انضمامها إليه. وهنأ الأطراف التي صادقت على الاتفاق ودعا جميع الأطراف الأخرى في الاتفاقية إلى التعجيل بتصديقها عليه.

(٣٣) FCCC/SBI/2017/L.19.

(٣٤) FCCC/SBI/2017/7 و Add.1 و 2.

(٣٥) FCCC/APA/2017/L.3.

(٣٦) FCCC/APA/2017/2.

٦٣- ودَّكرَ الرئيس بأن مؤتمر الأطراف قرر في دورته الحادية والعشرين أن يشرف على تنفيذ برنامج العمل الناشئ عن الطلبات ذات الصلة الواردة في الفقرة ٩ من المقرر ١/م أ-٢١. ودَّكرَ أيضاً بأن المؤتمر قرر في دورته الثانية والعشرين أن يعقد في دورته الثالثة والعشرين جلسة مشتركة مع مؤتمر/اجتماع أطراف باريس لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل في إطار اتفاق باريس^(٣٧).

٦٤- ودَّكرَ الرئيس كذلك بأن مؤتمر الأطراف قرر في دورته الحادية والعشرين أن يعقد حواراً تيسيرياً فيما بين الأطراف في عام ٢٠١٨، وأن المؤتمر طلب في دورته الثانية والعشرين من رؤساء دورتيه الثانية والعشرين والثالثة والعشرين إجراء مشاورات شفافة وجامعة مع الأطراف خلال عام ٢٠١٧ بشأن تنظيم الحوار التيسيري. وأبلغ الرئيس مؤتمر الأطراف بأن المشاورات قد أجريت بقيادة السيدة نجا شميم خان (فيجي) والسيد مكوار، اللذين دُعيا عندئذ لتقديم تقرير شفوي لمؤتمر الأطراف عما أجريه من مشاورات. وطلب الرئيس منهما بعد ذلك أن يواصلا أثناء المؤتمر مشاوراتهما بشأن سمات الحوار. وأبلغ الرئيس مؤتمر الأطراف أنه سيعلن النهج النهائي لتصميم الحوار التيسيري في الجلسة العامة الختامية.

٦٥- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثلو ستة أطراف ببيانات، من بينها بيان باسم تحالف الدول الجزرية الصغيرة، وبيان باسم البلدان النامية المتقاربة التفكير، وبيان باسم الرابطة المستقلة لبلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي. وأدلى ببيانات أيضاً ممثلون عن سلطات الحكم المحلي والبلديات، ومنظمات غير حكومية معنية بالشباب.

٦٦- وفي ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر، عُقدت الجلسة المشتركة التي جمعت بين الجلسة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف والجلسة السابعة عشرة لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل في إطار اتفاق باريس إحاطة بمستجدات التقدم المحرز بشأن عناصر برنامج العمل في المتشركتان لفريق اتفاق باريس إحاطة بمستجدات التقدم المحرز بشأن عناصر برنامج العمل في إطار هيئة كل منهم. وكرر الرئيس الإعراب عن أهمية الدور الرقابي لمؤتمر الأطراف بشأن تنفيذ برنامج العمل. وأبلغ الأطراف أنه طلب من السيدة خان أن تعمل بشكل وثيق مع رئيسي هيئة المشورة وهيئة التنفيذ والرئيستين المتشركتين لفريق اتفاق باريس على مدار العام. وأبلغ الأطراف أيضاً أنه طلب إلى السيدة خان أن تتشاور بالنيابة عنه بشأن مقرر مؤتمر الأطراف يحدد الطريقة المثلى للمضي قدماً وإتمام برنامج العمل بحلول نهاية عام ٢٠١٨. وقدمت السيدة خان عندئذ للأطراف إحاطة بمستجدات المشاورات المتعلقة بنتائج الدورة الثالثة والعشرين لمؤتمر الأطراف^(٣٨).

٦٧- وفي جلسته الرابعة عشرة، وبناء على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر الأطراف المقرر ١/م أ-٢٣ المعنون "الاستفادة من زخم فيجي لأجل التنفيذ". وأشار الرئيس إلى أن المقرر أكد على أهمية الحفاظ على الزخم، وعزم الأطراف على إكمال برنامج عمل اتفاق باريس في عام ٢٠١٨، وأهمية التنفيذ والطموح في مرحلة ما قبل عام ٢٠٢٠. وأطلق مؤتمر الأطراف أيضاً الحوار التيسيري لعام ٢٠١٨، الذي سيعرف باسم حوار تالانوا. ويرد النهج المتبع في تصميم الحوار في مذكرة غير رسمية مقدمة من رئاستي الدوريتين الثانية والعشرين والثالثة والعشرين لمؤتمر الأطراف، ويمكن الاطلاع عليها في المرفق الثاني للمقرر ١/م أ-٢٣.

(٣٧) المقرر ١/م أ-٢٢، الفقرة ١١.

(٣٨) انظر: <https://unfccc.cloud.streamworld.de/webcast/joint-11th-meeting-of-the-cop-and-17th-meeting-of->

- ٦٨- وأشار الرئيس إلى أن حوار تالانوا سينظر، كأحد عناصره، في جهود الأطراف بشأن الإجراءات والدعم، حسب الاقتضاء، في فترة ما قبل عام ٢٠٢٠.
- ٦٩- وأشار الرئيس أيضاً إلى أن حوار تالانوا سيقوده بشكل مشترك رئيسا الدورتين الثالثة والعشرين والرابعة والعشرين لمؤتمر الأطراف.
- ٧٠- وبناء على اقتراح من الرئيس، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمانة القيام بما يلي، رهنأ بتوافر الأموال:
- (أ) إعداد مساهمات رئاسية الدورتين الثالثة والعشرين والرابعة والعشرين لمؤتمر الأطراف في حوار تالانوا، تحت إرشادهما؛
- (ب) دعم إقامة الحوار؛
- (ج) إنشاء وإدارة منبر على شبكة الإنترنت لتيسير إمكانية الاطلاع على جميع المساهمات في حوار تالانوا.
- ٧١- وشكر الرئيس السيدة خان والسيد مكوار على عملهما الدؤوب في قيادة المشاورات المتعلقة بحوار تالانوا.

خامساً- النظر في المقترحات المقدمة من الأطراف لإدخال تعديلات على الاتفاقية

بموجب المادة ١٥

(البند ٥ من جدول الأعمال)

- ألف- **مقترح مقدم من الاتحاد الروسي لتعديل الفقرة ٢(و) من المادة ٤ من الاتفاقية**
(البند الفرعي المعلق ٥(أ) من جدول الأعمال)
- باء- **مقترح مقدم من بابوا غينيا الجديدة والمكسيك لتعديل المادتين ٧ و ١٨ من الاتفاقية**
(البند الفرعي ٥(ب) من جدول الأعمال)
- ٧٢- في الجلسة الثالثة، أشار الرئيس إلى الوثائق المدرجة لهذا البند من جدول الأعمال في الوثيقة FCCC/CP/2017/1^(٣٩).
- ٧٣- وفي الجلسة نفسها، وبناء على اقتراح من الرئيس، اتفق مؤتمر الأطراف على عقد مشاورات غير رسمية بشأن هذه المسألة، على أن يقوم السيد يافولي بتيسيرها وتقديم تقرير عن نتائجها إلى المؤتمر.
- ٧٤- وفي الجلسة الثانية عشرة، أبلغ الرئيس مؤتمر الأطراف بأن الأطراف لم تختتم نظرها في هذه المسألة، وشكر السيد يافولي على مساعدته. ووفقاً للمادتين ١٠(ج) و ١٦ من مشروع النظام الداخلي المعمول به، ستُدْرَج هذه المسألة في جدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة والعشرين لمؤتمر الأطراف.

سادساً- تقرير لجنة التكيف

(البند ٦ من جدول الأعمال)

- ٧٥- كان معروضاً على مؤتمر الأطراف تقرير لجنة التكيف^(٤٠). وفي جلسته الأولى، قرر المؤتمر إحالة هذا البند من جدول الأعمال إلى هيئة المشورة وهيئة التنفيذ للنظر فيه.
- ٧٦- وفي جلسته الثانية عشرة، أحاط مؤتمر الأطراف علماً باستنتاجات هيئة المشورة^(٤١) وهيئة التنفيذ^(٤٢) بشأن هذه المسألة.
- ٧٧- وفي الجلسة الرابعة عشرة، أشار الرئيس إلى وجود ترشيحات متبقية للجنة التكيف، وحث المجموعات والجهات المعنية على مواصلة مشاوراتها وتقديم الترشيحات المتبقية إلى الأمانة التنفيذية في أقرب وقت ممكن في موعد أقصاه ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨. وبمجرد تلقي الأمانة التنفيذية للترشيحات، سيعتبر الأعضاء منتخبين في الدورة الثالثة والعشرين لمؤتمر الأطراف وفقاً للممارسة المتبعة.
- ٧٨- وبناء على اقتراح من الرئيس، انتخب مؤتمر الأطراف أعضاء لجنة التكيف التالية أسماؤهم^(٤٣):

لجنة التكيف

السيدة ليو شو (الصين)	دول آسيا والمحيط الهادئ
السيدة مادلين ضيوف (السنغال)	الدول الأفريقية
السيدة كلثوم موتسومي (بوتسوانا)	
السيد فلاديمير م. كاتسوف (الاتحاد الروسي)	دول أوروبا الشرقية
السيدة إيرينا تروفيموفا (أوكرانيا)	
السيدة ميريديث رايدر - رود (الولايات المتحدة الأمريكية)	الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

سابعاً- آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ

(البند ٧ من جدول الأعمال)

- ٧٩- كان معروضاً على مؤتمر الأطراف تقرير اللجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ^(٤٤). وفي جلسته الأولى، قرر المؤتمر إحالة هذا البند من جدول الأعمال إلى هيئة المشورة وهيئة التنفيذ للنظر فيه.

(٤٠) FCCC/SB/2017/2، FCCC/SBI/2017/14/Add.1 و FCCC/SB/2017/2/Add.1.

(٤١) FCCC/SBSTA/2017/7، الفقرات ٢٩-٣٢.

(٤٢) FCCC/SBI/2017/19، الفقرات ٧٧-٨٠.

(٤٣) يمكن الاطلاع على أحدث قائمة بالأعضاء والأعضاء المناوبين على الرابط التالي:

http://unfccc.int/files/bodies/election_and_membership/application/pdf/nominations_received.pdf

(٤٤) FCCC/SB/2017/1 و Add.1.

٨٠- وفي جلسته الثانية عشرة، وبناء على توصية مشتركة من هيئة المشورة^(٤٥) وهيئة التنفيذ^(٤٦)، اعتمد مؤتمر الأطراف المقرر م/٥-أ-٢٣ المعنون "آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ".

٨١- وبناء على التوصية المشتركة الصادرة عن هيئة المشورة وهيئة التنفيذ، اتفق مؤتمر الأطراف على أن يُطلق على حوار الخبراء المشار إليه في الفقرة ٩ من المقرر م/٥-أ-٢٣ اسم حوار خبراء سوفيا، وأن يُطلق على مركز تبادل المعلومات بشأن تحويل المخاطر، الذي قامت اللجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية بتشغيله وإطلاقه في الدورة الثالثة والعشرين لمؤتمر الأطراف، اسم مركز فيجي لتبادل المعلومات بشأن تحويل المخاطر.

٨٢- وفي الجلسة الرابعة عشرة، أشار الرئيس إلى أن أحد الترشيحات للجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية لم يقدم بعد، وحث الجهات المعنية على مواصلة مشاوراتها وتقديم الترشيح المتبقي إلى الأمانة التنفيذية في أقرب وقت ممكن في موعد أقصاه ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨. وبمجرد تلقي الأمانة التنفيذية للترشيح، سيعتبر العضو منتخبا في الدورة الثالثة والعشرين لمؤتمر الأطراف وفقاً للممارسة المتبعة.

٨٣- وبناء على اقتراح من الرئيس، انتخب مؤتمر الأطراف أعضاء اللجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية التالية أسماؤهم^(٤٧):

اللجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ

الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية	السيدة مونيكا أنتوسيك (بولندا)
	السيد إرلينغ كفرنفيك (النرويج)
	السيد طوماس دي لانوي (الاتحاد الأوروبي)
	السيد كريستوف فون شتيخوف (ألمانيا)
	السيد كيميو تاكيا (اليابان)
الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية	السيد نضال كاتبة بدر (دولة فلسطين)
	السيدة إكاترينا ميكادزه (جورجيا)
	السيد نور القدير (بنغلاديش)
	السيدة سميه زكي الدين (السودان)

(٤٥) FCCC/SBSTA/2017/7، الفقرتان ٣٣ و ٣٤.

(٤٦) FCCC/SBI/2017/19، الفقرات ٨١-٨٣.

(٤٧) مثل الحاشية ٤٣ أعلاه.

ثامناً – تطوير التكنولوجيات ونقلها وتنفيذ آلية التكنولوجيا (البند ٨ من جدول الأعمال)

ألف – التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ (البند الفرعي ٨(أ) من جدول الأعمال)

٨٤- كان معروضاً على مؤتمر الأطراف التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ لعام ٢٠١٧^(٤٨). وفي جلسته الأولى، قرر المؤتمر إحالة هذا البند الفرعي من جدول الأعمال إلى هيئة المشورة وهيئة التنفيذ للنظر فيه.

٨٥- وفي الجلسة الثانية عشرة، وبناء على توصية مشتركة من هيئة المشورة^(٤٩) وهيئة التنفيذ^(٥٠)، اعتمد مؤتمر الأطراف المقرر م/١٥-٢٣ المعنون "تعزيز تطوير تكنولوجيا المناخ ونقلها بواسطة آلية التكنولوجيا".

٨٦- وفي جلسته الرابعة عشرة، أشار الرئيس إلى وجود ترشيحات متبقية للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا والمجلس الاستشاري لمركز وشبكة تكنولوجيا المناخ، وحث الجهات المعنية على مواصلة مشاوراتها وتقديم الترشيحات المتبقية إلى الأمانة التنفيذية في أقرب وقت ممكن في موعد أقصاه ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨. وبمجرد تلقي الأمانة التنفيذية للترشيحات، سيعتبر الأعضاء منتخبين في الدورة الثالثة والعشرين لمؤتمر الأطراف وفقاً للممارسة المتبعة.

٨٧- وبناء على اقتراح من الرئيس، انتخب مؤتمر الأطراف أعضاء اللجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا التالية أسماؤهم^(٥١):

اللجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا

السيدة أليشا باغسارا (نيوزيلندا)	الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية
السيدة دينارا غرشينكوفا (الاتحاد الروسي)	
السيد إيغور أونوبتشاك (أوكرانيا)	
السيد مايكل رانتيل (السويد)	
السيدة إلودي تروشيسك (فرنسا)	
السيد أيلي أنابو (إثيوبيا)	الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية
السيدة ستيلا غاما (ملاوي)	
السيد تشانغمو سونغ (جمهورية كوريا)	

(٤٨) FCCC/SB/2017/3.

(٤٩) FCCC/SBSTA/2017/7، الفقرة ٣٥.

(٥٠) FCCC/SBI/2017/19، الفقرة ٨٤.

(٥١) مثل الحاشية ٤٣ أعلاه.

٨٨- وفي الجلسة نفسها، وبناء على اقتراح من الرئيس، انتخب مؤتمر الأطراف أعضاء المجلس الاستشاري لمركز وشبكة تكنولوجيا المناخ التالية أسماؤهم^(٥٢):

المجلس الاستشاري لمركز وشبكة تكنولوجيا المناخ

الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية	السيدة سارة آغيسين - مونوز (إسبانيا)
	السيدة موا فورستروب (السويد)
	السيدة أورلي جاكوب (كندا)
	السيدة مِتّ موغليستو (النرويج)
الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية	السيد جوزيف أماوكواه بافويه (غانا)
	السيد بيي ليانغ (الصين)
	السيدة مايا تسخفاراوزه (جورجيا)

باء- استعراض فعالية عمل مركز وشبكة تكنولوجيا المناخ

(البند الفرعي ٨ (ب) من جدول الأعمال)

٨٩- دُكر الرئيس في الجلسة الثالثة بأن مؤتمر الأطراف قد طلب في دورته السابعة عشرة من الأمانة أن تقوم - رهناً بتوافر الموارد - بإصدار تكليف بإجراء استعراض مستقل للعمل الفعال لمركز وشبكة تكنولوجيا المناخ بعد تأسيسهما بأربع سنوات^(٥٣). ودُكر الرئيس أيضاً بأن المؤتمر قد اتفق في دورته الثامنة عشرة على اختيار برنامج الأمم المتحدة للبيئة مضيفاً لمركز تكنولوجيا المناخ لفترة أولية مدتها خمس سنوات، مع إمكانية التجديد إذا قرر المؤتمر ذلك في دورته الثالثة والعشرين^(٥٤).

٩٠- ودُعي مؤتمر الأطراف إلى النظر في نتائج الاستعراض المستقل المشار إليه في الفقرة ٨٩ أعلاه والتوصيات المنبثقة عنه، والبت في أية إجراءات أخرى للمتابعة من أجل النهوض بأداء مركز وشبكة تكنولوجيا المناخ.

٩١- ودُعي مؤتمر الأطراف أيضاً إلى النظر في المسائل المتعلقة بتجديد مذكرة التفاهم بين المؤتمر وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن استضافة مركز تكنولوجيا المناخ والبت في أية إجراءات للمتابعة، حسب الاقتضاء.

٩٢- وبناء على اقتراح من الرئيس، شرع مؤتمر الأطراف في إجراء مشاورات غير رسمية بشأن هذه المسائل، اضطلع بتيسيرها السيد باليسي غوبولانغ (بوتسوانا) والسيدة إلفريده - أنا مور (النمسا).

٩٣- وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانات ممثلون عن منظمات غير حكومية معنية بالأعمال التجارية والصناعة وأخرى معنية بالبيئة.

(٥٢) مثل الحاشية ٤٣ أعلاه.

(٥٣) المقرر ٢/م أ-١٧، المرفق السابع، الفقرة ٢٠.

(٥٤) المقرر ١٤/م أ-١٨، الفقرة ٢.

٩٤ - وفي جلسته الثانية عشرة، وبناء على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر الأطراف المقرر ١٤/م أ-٢٣ المعنون "استعراض فعالية عمل مركز وشبكة تكنولوجيا المناخ". وشكر الرئيس السيد غوبولانغ والسيدة مور على عملهما الدؤوب.

تاسعاً- الاستعراض الثاني لمدى كفاية أحكام الفقرتين الفرعيتين ٢ (أ) و (ب) من المادة ٤ من الاتفاقية (البند/المعلق ٩ من جدول الأعمال)

عاشراً- المسائل المتعلقة بالتمويل (البند ١٠ من جدول الأعمال)

ألف- التمويل المناخي الطويل الأجل (البند الفرعي ١٠ (أ) من جدول الأعمال)

٩٥ - في الجلسة الثالثة، دعا الرئيس مؤتمر الأطراف إلى النظر في التقرير الموجز عن حلقة العمل التي عُقدت أثناء الدورة بشأن التمويل المناخي الطويل الأجل في عام ٢٠١٧^(٥٥) والمذكورة المقدمة من رئيس الدورة الثانية والعشرين للمؤتمر عن الحوار الوزاري الثاني الرفيع المستوى الذي يُعقد كل سنتين بشأن التمويل المناخي^(٥٦).

٩٦ - ودعا الرئيس السيد مزوار إلى تقديم إحاطة بمستجدات الأنشطة التي أُجريت بعد الاجتماع الوزاري الرفيع المستوى.

٩٧ - وبناء على اقتراح من الرئيس، أنشأ مؤتمر الأطراف فريق اتصال بشأن هذه المسألة يشترك في رئاسته السيد زهير فكير (جنوب أفريقيا) والسيد بورستينغ.

٩٨ - وفي جلسته الرابعة عشرة، وبناء على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر الأطراف المقرر ٦/م أ-٢٣ المعنون "التمويل المناخي الطويل الأجل". وشكر الرئيس السيد فكير والسيد بورستينغ على عملهما الدؤوب.

باء- المسائل المتعلقة باللجنة الدائمة المعنية بالتمويل (البند الفرعي ١٠ (ب) من جدول الأعمال)

٩٩ - في جلسته الثالثة، كان معروضاً على مؤتمر الأطراف تقرير اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل^(٥٧) وورقة تقنية عن استعراض مهام اللجنة^(٥٨).

.FCCC/CP/2017/4 (٥٥)

.FCCC/CP/2017/8 (٥٦)

.FCCC/CP/2017/9 (٥٧)

.FCCC/TP/2017/4 (٥٨)

١٠٠- وتقدم الرئيس بالشكر لرئيسي اللجنة المشاركين، السيدة برنارديتاس مولر (الفلبين) والسيد بورستينغ، على عملهما. ودعا مؤتمر الأطراف إلى النظر في تقرير اللجنة، والنظر في استعراض مهامها واعتماده بصيغته التي أعدتها هيئة التنفيذ، وفقاً للقرارات ١ و ٤ و ٦ من المقرر ٩/م أ-٢٢.

١٠١- وبناء على اقتراح من الرئيس، أنشأ مؤتمر الأطراف فريق اتصال بشأن هذه المسألة تشترك في رئاسته السيدة دلفين إيرو (فرنسا) والسيدة نغيديكس أولودونغ (بالاو).

١٠٢- وفي جلسته الرابعة عشرة، وبناء على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر الأطراف المقررين التاليين:

(أ) المقرر ٧/م أ-٢٣ المعنون "تقرير اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل";

(ب) المقرر ٨/م أ-٢٣ المعنون "استعراض مهام اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل".

١٠٣- وشكر الرئيس السيدة إيرو والسيدة أولودونغ على عملهما الدؤوب.

جيم- تقرير الصندوق الأخضر للمناخ المقدم إلى مؤتمر الأطراف والإرشادات الموجهة إلى الصندوق الأخضر للمناخ (البند الفرعي ١٠ (ج) من جدول الأعمال)

١٠٤- في جلسته الثالثة، كان معروضاً على مؤتمر الأطراف تقرير الصندوق الأخضر للمناخ المقدم للمؤتمر^(٥٩)، وتقرير اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل المقدم للمؤتمر^(٦٠)، وتقرير عن تشغيل سجل إجراءات التخفيف الملائمة وطنياً^(٦١).

١٠٥- وبناء على دعوة من الرئيس، قدم الرئيسان المشاركان لمجلس الصندوق الأخضر للمناخ، السيد إوين مكدونالد (أستراليا) والسيد أيمن الشاذلي (المملكة العربية السعودية)، تقريراً عن التقدم المحرز في عمل الصندوق في عام ٢٠١٧. وشكر الرئيس المجلس على تفانيه وعمله، ودعا مؤتمر الأطراف إلى النظر في تقرير الصندوق الأخضر للمناخ واللجنة الدائمة المعنية بالتمويل وإلى توجيه إرشادات للصندوق.

١٠٦- وبناء على اقتراح من الرئيس، أنشأ مؤتمر الأطراف فريق اتصال بشأن هذه المسألة يشترك في رئاسته السيد توسي مبانو (جمهورية الكونغو الديمقراطية) والسيد ستيفان شفاغر (سويسرا).

١٠٧- وفي جلسته الرابعة عشرة، وبناء على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر الأطراف المقرر ٩/م أ-٢٣ المعنون "تقرير الصندوق الأخضر للمناخ المقدم إلى مؤتمر الأطراف والإرشادات الموجهة إلى الصندوق الأخضر للمناخ". وشكر الرئيس السيد مبانو والسيد شفاغر على عملهما الدؤوب.

(٥٩) FCCC/CP/2017/5 و Add.1.

(٦٠) مثل الحاشية ٥٧ أعلاه.

(٦١) FCCC/CP/2017/INF.3.

دال- تقرير مرفق البيئة العالمية المقدم إلى مؤتمر الأطراف والإرشادات الموجهة إلى مرفق البيئة العالمية

(البند الفرعي ١٠ (د) من جدول الأعمال)

١٠٨- في جلسته الثالثة، كان معروضاً على مؤتمر الأطراف تقرير مرفق البيئة العالمية المقدم إلى مؤتمر الأطراف^(٦٢) وتقرير اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل المقدم إلى مؤتمر الأطراف والتقرير المتعلق بتشغيل سجل إجراءات التخفيف الملائمة وطنياً المشار إليه في الفقرة ١٠٤ أعلاه.

١٠٩- وبناء على دعوة من الرئيس، قدمت ممثلة عن أمانة مرفق البيئة العالمية، السيدة شيزورو أوكي، تقريراً عن أنشطة المرفق المتعلقة بالاتفاقية في عام ٢٠١٧ وعن توافق تلك الأنشطة مع الإرشادات الواردة من مؤتمر الأطراف. وشكر الرئيس السيدة أوكي ودعا مؤتمر الأطراف إلى النظر في تقرير مرفق البيئة العالمية واللجنة الدائمة المعنية بالتمويل، وإلى تقديم إرشادات للمرفق.

١١٠- وبناء على اقتراح من الرئيس، نظر فريق الاتصال المشار إليه في الفقرة ١٠٦ أعلاه في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال.

١١١- وفي الجلسة الرابعة عشرة، وبناء على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر الأطراف المقرر ١٠/م-أ ٢٣ المعنون "تقرير مرفق البيئة العالمية المقدم إلى مؤتمر الأطراف والإرشادات الموجهة إلى مرفق البيئة العالمية".

هاء- الاستعراض السادس للآلية المالية

(البند الفرعي ١٠ (هـ) من جدول الأعمال)

١١٢- في الجلسة الثالثة، ذكّر الرئيس بأن مؤتمر الأطراف قد قرر في دورته الرابعة استعراض الآلية المالية كل أربع سنوات وفقاً للفقرة ٤ من المادة ١١ للاتفاقية^(٦٣)، وبأن المؤتمر اعتمد في دورته الثانية والعشرين المبادئ التوجيهية المحدثة للاستعراض السادس وطلب إلى اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل أن توفر إسهامات من الخبراء للاستعراض بهدف إنهائه في الدورة الثالثة والعشرين للمؤتمر^(٦٤).

١١٣- وبناء على اقتراح من الرئيس، نظر فريق الاتصال المشار إليه في الفقرة ١٠١ أعلاه في هذا البند الفرعي من جدول الأعمال.

١١٤- وفي جلسته الرابعة عشرة، وبناء على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر الأطراف المقرر ١١/م-أ ٢٣ المعنون "الاستعراض السادس للآلية المالية".

(٦٢) FCCC/CP/2017/7 وAdd.1.

(٦٣) المقرر ٣/م-أ ٤، الفقرة ٢.

(٦٤) المقرر ١٢/م-أ ٢٢، الفقرتان ١ و٢.

واو - عملية تحديد المعلومات التي يتعين على الأطراف تقديمها وفقاً للفقرة ٥ من المادة ٩ من اتفاق باريس
(البند الفرعي ١٠ (و) من جدول الأعمال)

- ١١٥ - في الجلسة الثالثة، دكر الرئيس بأن مؤتمر الأطراف قرر في دورته الثانية والعشرين الشروع في عملية لتحديد المعلومات التي يتعين على الأطراف تقديمها وفقاً للفقرة ٥ من المادة ٩ من اتفاق باريس، بهدف تقديم توصية للنظر فيها واعتمادها في الدورة الأولى لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس^(٦٥).
- ١١٦ - وذكّر الرئيس أيضاً بأن الأمانة قد نظمت مناقشة مائدة مستديرة فيما بين الأطراف وفقاً للمقرر ١٣/م أ-٢٢. وبناء على اقتراح من الرئيس، دعي مؤتمر الأطراف إلى النظر في التقرير الموجز^(٦٦) المتعلق بمناقشة المائدة المستديرة.
- ١١٧ - وبناء على اقتراح من الرئيس، أنشأ مؤتمر الأطراف فريق اتصال بشأن هذه المسألة يشترك في رئاسته السيدة أوتي هونكاتوكيا (فنلندا) والسيد أندريس أدواردو موغرو زامبرانو (إكوادور).
- ١١٨ - وأدلى ببيانات ممثلون عن منظمات غير حكومية معنية بالأعمال التجارية والصناعة، وسلطات الحكم المحلي والبلديات، ومنظمات غير حكومية معنية بالمرأة والشؤون الجنسانية وكذلك الشباب.
- ١١٩ - وفي جلسته الرابعة عشرة، وبناء على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر الأطراف المقرر ١٢/م أ-٢٣ المعنون "عملية تحديد المعلومات التي يتعين على الأطراف تقديمها وفقاً للفقرة ٥ من المادة ٩ من اتفاق باريس".
- ١٢٠ - وشكر الرئيس السيدة هونكاتوكيا والسيد زامبرانو على عملهما الدؤوب.

حادي عشر - المعلومات المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية
واستعراض هذه المعلومات
(البند ١١ من جدول الأعمال)

- ١٢١ - قرر مؤتمر الأطراف في جلسته الأولى إحالة هذا البند من جدول الأعمال إلى هيئة التنفيذ للنظر فيه.
- ١٢٢ - وفي جلسته الثانية عشرة، أحاط مؤتمر الأطراف علماً باستنتاجات^(٦٧) هيئة التنفيذ بشأن حالة تقديم تقارير فترة السنتين الثانية من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية واستعراض هذه التقارير.
- ١٢٣ - وأشار مؤتمر الأطراف إلى أن هيئة التنفيذ ستواصل في دورتها الثامنة والأربعين النظر في تجميع وتوليف تقارير فترة السنتين الثانية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية.

(٦٥) المقرر ١/م أ-٢١، الفقرة ٥٥.

(٦٦) FCCC/CP/2017/INF.2.

(٦٧) FCCC/SBI/2017/19، الفقرة ١٦.

١٢٤- وفي الجلسة نفسها، وبناء على توصية من هيئة المشورة^(٦٨)، اعتمد مؤتمر الأطراف المقرر ١٩/م أ-٢٣ المعنون "برنامج تدريب خبراء الاستعراض المشاركين في الاستعراض التقني لتقارير فترة السنتين والبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية".

ثاني عشر- المعلومات المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

(البند ١٢ من جدول الأعمال)

١٢٥- قرر مؤتمر الأطراف في جلسته الأولى إحالة هذا البند من جدول الأعمال إلى هيئة التنفيذ للنظر فيه.

١٢٦- وفي جلسته الثانية عشرة، أحاط مؤتمر الأطراف علماً باستنتاجات هيئة التنفيذ بشأن ما يلي:

(أ) عمل فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية^(٦٩)؛

(ب) توفير الدعم المالي والتقني^(٧٠).

١٢٧- وفي الجلسة نفسها، أشار مؤتمر الأطراف إلى أن هيئة التنفيذ قد وافقت على بدء النظر في تنقيح الطرائق والمبادئ التوجيهية لعملية المشاورات والتحليلات الدولية في دورتها الثامنة والأربعين استناداً إلى الخبرة المكتسبة في الجولة الأولى من هذه المشاورات^(٧١).

١٢٨- وفي جلسته الرابعة عشرة، أشار مؤتمر الأطراف إلى ترشيحات أعضاء فريق الخبراء الاستشاري المعني بالبلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية^(٧٢).

ثالث عشر- بناء القدرات بموجب الاتفاقية

(البند ١٣ من جدول الأعمال)

١٢٩- قرر مؤتمر الأطراف في جلسته الأولى إحالة هذا البند من جدول الأعمال إلى هيئة التنفيذ للنظر فيه.

١٣٠- وفي جلسته الثانية عشرة، وبناء على توصية من هيئة التنفيذ، اعتمد مؤتمر الأطراف المقررين التاليين:

(أ) المقرر ١٦/م أ-٢٣ المعنون "التقرير المرحلي التقني السنوي للجنة باريس المعنية ببناء القدرات لعام ٢٠١٧"؛

(ب) المقرر ١٧/م أ-٢٣ المعنون "الاستعراض الرابع لتنفيذ إطار بناء القدرات في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية".

(٦٨) FCCC/SBSTA/2017/4، الفقرة ٨٦.

(٦٩) FCCC/SBI/2017/19، الفقرات ٢٠-٢٦.

(٧٠) FCCC/SBI/2017/19، الفقرة ٢٧.

(٧١) FCCC/SBI/2017/19، الفقرة ٢٩.

(٧٢) انظر: http://unfccc.int/bodies/election_and_membership/items/6558.php

رابع عشر - تنفيذ الفقرتين ٨ و ٩ من المادة ٤ من الاتفاقية (البند ١٤ من جدول الأعمال)

ألف - تنفيذ برنامج عمل بوينس آيرس بشأن تدابير التكيف والاستجابة (المقرر ١/م-أ-١٠) (البند الفرعي ١٤ (أ) من جدول الأعمال)

١٣١- قرر مؤتمر الأطراف في جلسته الأولى إحالة هذا البند الفرعي من جدول الأعمال إلى هيئة المشورة وهيئة التنفيذ للنظر فيه.

١٣٢- وفي جلسته الثالثة عشرة، أحاط مؤتمر الأطراف علماً باستنتاجات هيئة المشورة في دورتها السابعة والأربعين^(٧٣) بشأن هذه المسألة في إطار البند ٣ من جدول الأعمال "برنامج عمل نيروبي المتعلق بتأثيرات تغير المناخ والقابلية للتأثر به والتكيف معه".

١٣٣- وفي الجلسة نفسها، أشار مؤتمر الأطراف إلى أن هيئة التنفيذ قد نظرت في دورتها السابعة والأربعين في هذه المسألة في إطار البند الفرعي ١٧ (د) من جدول الأعمال "التقدم المحرز في تنفيذ المقرر ١/م-أ-١٠". وأشار المؤتمر أيضاً إلى أن الأطراف لم تتوصل إلى استنتاجات محددة بشأن هذه المسألة وأن هيئة التنفيذ قد اتفقت على مواصلة النظر في المسألة في دورتها الثامنة والأربعين^(٧٤).

باء - المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً (البند الفرعي ١٤ (ب) من جدول الأعمال)

١٣٤- قرر مؤتمر الأطراف في جلسته الأولى إحالة هذا البند الفرعي من جدول الأعمال إلى هيئة التنفيذ للنظر فيه.

١٣٥- وفي جلسته الثانية عشرة، أحاط مؤتمر الأطراف علماً باستنتاجات^(٧٥) هيئة التنفيذ بشأن المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً.

خامس عشر - تقييم عمليات الفحص التقني المتعلقة بالتخفيف والتكيف (البند ١٥ من جدول الأعمال)

١٣٦- ذكّر الرئيس في الجلسة الثالثة بأن مؤتمر الأطراف قد عقد العزم في دورته الحادية والعشرين على القيام في الفترة ٢٠١٦-٢٠٢٠ بتعزيز عملية الفحص التقني المتعلقة بالتخفيف من أجل دراسة فرص اتخاذ إجراءات ذات إمكانية عالية للتخفيف، بما فيها تلك المتسمة بفوائد مشتركة للتكيف والتنمية المستدامة. وذكّر أيضاً بأن المؤتمر قد أطلق في دورته الحادية والعشرين عملية للفحص التقني بشأن التكيف للفترة نفسها من أجل دراسة فرص تعزيز القدرة على التحمل، والحد من القابلية للتأثر، وزيادة تنفيذ إجراءات التكيف.

(٧٣) FCCC/SBSTA/2017/7، الفقرات ١٢-٢٧.

(٧٤) FCCC/SBI/2017/19، الفقرة ١٣١.

(٧٥) FCCC/SBI/2017/19، الفقرات ٤٨-٦٠.

١٣٧- ودَّكرَ الرئيس كذلك بأن مؤتمر الأطراف قد قرر في دورته الحادية والعشرين تقييم العمليتين من أجل تحسين فعالتهما في عام ٢٠١٧. وبناء على اقتراح من الرئيس، اتفق مؤتمر الأطراف على عقد مشاورات مفتوحة ييسرها السيد ساران من أجل مواصلة بحث ودراسة الخبرة المكتسبة من عمليات الفحص التقني بهدف تحسين فعالتهما، وتقديم تقرير إلى المؤتمر عن النتائج.

١٣٨- وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيان ممثل عن سلطات الحكم المحلي والبلديات.

١٣٩- وفي جلسته الثانية عشرة، وبناء على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر الأطراف المقرر ١٣/م-أ-٢٣ المعنون "تقييم عمليات الفحص التقني المتعلقة بالتخفيف والتكيف".

سادس عشر- القضايا الجنسانية وتغيُّر المناخ

(البند ١٦ من جدول الأعمال)

١٤٠- قرر مؤتمر الأطراف في جلسته الأولى إحالة هذا البند من جدول الأعمال إلى هيئة التنفيذ للنظر فيه.

١٤١- وفي جلسته الثانية عشرة، وبناء على توصية من هيئة التنفيذ^(٧٦)، اعتمد مؤتمر الأطراف المقرر ٣/م-أ-٢٣ المعنون "وضع خطة عمل جنسانية".

سابع عشر- المسائل الأخرى المحالة إلى مؤتمر الأطراف من الهيئات الفرعية

(البند ١٧ من جدول الأعمال)

١٤٢- أشار مؤتمر الأطراف في جلسته الثالثة عشرة إلى عدم إثارة أية مسائل في إطار هذا البند من جدول الأعمال.

ثامن عشر- المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية

(البند ١٨ من جدول الأعمال)

ألف- تقرير مراجعة الحسابات والبيانات المالية لعام ٢٠١٦

(البند الفرعي ١٨(أ) من جدول الأعمال)

باء- أداء الميزانية في فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧

(البند الفرعي ١٨(ب) من جدول الأعمال)

١٤٣- قرر المؤتمر في جلسته الأولى إحالة البندين الفرعيين ١٨(أ) و(ب) من جدول الأعمال إلى هيئة التنفيذ للنظر فيهما.

١٤٤- وفي جلسته الثانية عشرة، وبناء على توصية من هيئة التنفيذ^(٧٧)، اعتمد مؤتمر الأطراف المقرر ٢٠/م-أ-٢٣ المعنون "المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية".

(٧٦) FCCC/SBI/2017/19، الفقرة ١٤٢.

(٧٧) FCCC/SBI/2017/7/Add.1.

جيم- الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩

(البند الفرعي ١٨ (ج) من جدول الأعمال)

١٤٥- قرر مؤتمر الأطراف في جلسته الأولى إحالة هذا البند الفرعي من جدول الأعمال إلى هيئة التنفيذ للنظر فيه.

١٤٦- وفي جلسته الثانية عشرة، أحاط مؤتمر الأطراف علماً بمشروع المقرر المتعلق بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ الذي أوصت هيئة التنفيذ في دورتها السادسة والأربعين^(٧٨) بأن يعتمد المؤتمر في دورته الثالثة والعشرين، وبالتوصية الصادرة عن الهيئة في دورتها السابعة والأربعين^(٧٩) بتعديل مشروع المقرر بحذف النص التالي من الفقرة الثالثة من الديباجة: "وبرنامج العمل المنقح الوارد في الوثيقة [xxx]".

١٤٧- وبناء على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر الأطراف المقرر ٢١/م-أ-٢٣ المعنون "الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩"، بصيغته المعدلة.

دال- اتخاذ القرارات في سياق عملية الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ

(البند الفرعي ١٨ (د) من جدول الأعمال)

١٤٨- اقترح الرئيس في الجلسة الثالثة أن يجري السيد يوفولي مشاورات غير رسمية بشأن هذه المسألة ويقدم تقريراً عن النتائج إلى مؤتمر الأطراف.

١٤٩- وفي الجلسة نفسها، أدلى ممثل أحد الأطراف ببيان.

١٥٠- وفي الجلسة الثالثة عشرة، شكر الرئيس السيد يوفولي على مساعدته وأبلغ مؤتمر الأطراف بأنه على الرغم من إجراء مناقشة بناءً على هذه المسألة، فإن الأطراف لم تحتتم النظر فيها، وأنه وفقاً للمادتين ١٠ (ج) و ١٦ من مشروع النظام الداخلي المعمول به، ستُدرج هذه المسألة في جدول الأعمال المؤقت للدورة الرابعة والعشرين للمؤتمر.

هاء- استعراض العملية الناشئة عن المقرر ١٤/م-أ-١ فيما يتعلق باختيار وتعيين الأمين التنفيذي (برتبة وكيل أمين عام) ونائب الأمين التنفيذي (برتبة أمين عام مساعد)

(البند الفرعي ١٨ (هـ) من جدول الأعمال)

١٥١- في جلسته الثالثة عشرة، كان معروضاً على مؤتمر الأطراف وثيقة تتضمن معلومات أساسية عن المقرر ١٤/م-أ-١ وعملية تعيين الأمين التنفيذي ونائبه^(٨٠).

١٥٢- وذكّر الرئيس بأن مؤتمر الأطراف قد طلب في دورته الثانية والعشرين إلى هيئة التنفيذ في دورتها السادسة والأربعين أن تنظر في هذا المسألة بهدف إحالة توصية إلى المؤتمر في دورته الثالثة والعشرين^(٨١).

(٧٨) مثل الحاشية ٧٧ أعلاه.

(٧٩) FCCC/SBI/2017/19، الفقرة ١٤٦.

(٨٠) FCCC/CP/2016/INF.2.

(٨١) انظر الوثيقة FCCC/CP/2016/10، الفقرة ١٤٨.

١٥٣- وفي الجلسة نفسها، وبناء على اقتراح من الرئيس، أحاط مؤتمر الأطراف علماً باستنتاجات^(٨٢) هيئة التنفيذ بشأن عمليتي اختيار الأمين التنفيذي ونائبه، والتي أكدت أنه بناء على الممارسة المتبعة في الأمانة، يتعين أن يستمر إجراء عمليتي اختيار الأمين التنفيذي ونائبه في المستقبل وفقاً لمبادئ الأمم المتحدة وممارساتها.

تاسع عشر- الجزء الرفيع المستوى

(البند ١٩ من جدول الأعمال)

١٥٤- في الجلسة المشتركة التي جمعت بين الجلسة الرابعة لمؤتمر الأطراف والجلسة الرابعة لمؤتمر اجتماع أطراف كيوتو والجلسة العاشرة لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس، المعقودة في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر، افتتح الرئيس الجزء الرفيع المستوى المشترك للهيئات الثلاث.

١٥٥- وأدلى ببيانات كل من الرئيس؛ والسيد فرانك - فالتر شتاينماير، رئيس جمهورية ألمانيا الاتحادية؛ والسيد غوتيريش؛ والسيد ميروسلاف لايتشاك، رئيس الجمعية العامة للأمم المتحدة^(٨٣).

ألف- بيانات الأطراف

(البند الفرعي ١٩ (أ) من جدول الأعمال)

١٥٦- خلال الجزء الرفيع المستوى، أدلى ١٦٢ طرفاً بـ ١٦٣ بياناً^(٨٤). وأدلى ببيانات ٢٥ من رؤساء الدول والحكومات، و٤ من نواب الرؤساء ونواب رؤساء الوزراء، و١٣٥ من الوزراء^(٨٥) وممثلي الأطراف^(٨٦).

١٥٧- وحضر ممثل المغرب الجزء الرفيع المستوى ولكنه لم يدل ببيان. ونُشر البيان على صفحة الجزء الرفيع المستوى في موقع الاتفاقية على شبكة الإنترنت^(٨٧).

١٥٨- وطلب طرفان، هما ألبانيا وكينيا، نشر بيانهما على موقع الاتفاقية عوضاً عن الإدلاء به شفويًا^(٨٨).

باء- بيانات المنظمات المشاركة بصفة مراقب

(البند الفرعي ١٩ (ب) من جدول الأعمال)

١٥٩- في الجلسة المشتركة التي جمعت بين الجلسة التاسعة لمؤتمر الأطراف والجلسة التاسعة لمؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو والجلسة الخامسة عشرة لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس، المعقودة في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر، أدلى ممثلو المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية بـ ٢٣ بياناً^(٨٩).

(٨٢) FCCC/SBI/2017/7، الفقرة ١٣٨.

(٨٣) يمكن الاطلاع على البيانات، التي تعتبر جزءاً من المحضر الرسمي للدورة، على الرابط التالي:

<https://cop23.unfccc.int/cop23/opening-statements-cop23/cmp13/cma12>

(٨٤) أدلت إكوادور ببيانين: بيان وطني وبيان باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين.

(٨٥) تحدثت وزيران بشكل مشترك باسم الاتحاد الأوروبي.

(٨٦) يمكن الاطلاع على البيانات، التي تعتبر جزءاً من المحضر الرسمي للدورة، على الرابط التالي:

<https://unfccc.cloud.streamworld.de/ondemand>

(٨٧) <https://cop23.unfccc.int/cop23/high-level-segment/high-level-segment-statements-of-cop23/cmp13/cma12>

(٨٨) انظر الحاشية ٨٧ أعلاه.

(٨٩) مثل الحاشية ٨٦ أعلاه.

جيم - اختتام الفعالية الرفيعة المستوى بشأن العمل المناخي العالمي

١٦٠ - اختتمت الفعالية الرفيعة المستوى بشأن العمل المناخي العالمي في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر. وفي تلك الفعالية، قُدمت لرئيس مؤتمر الأطراف حولية العمل المناخي العالمي لعام ٢٠١٧^(٩٠). وتقدم الحولية استعراضاً عاماً سنوياً عن الإجراءات المتخذة في سبعة مجالات مواضيعية وما تحقق من إنجازات في إطار شراكة مراكش للعمل المناخي العالمي.

١٦١ - وأدلى ببيانات كل من: السيد إنيا سرويراتا، المؤازر الرفيع المستوى للدورة الثالثة والعشرين لمؤتمر الأطراف ووزير الزراعة والتنمية الريفية والبحرية والإدارة الوطنية للكوارث في فيجي؛ والسيد مزوار؛ والسيدة جيل بيترز، عضو شبكة قيادة العمل المناخي؛ والسيد سريداران؛ والسيدة فايذة فرحان، عضو الفريق الرفيع المستوى المعني بالتمكين الاقتصادي للمرأة التابع للأمم المتحدة؛ والسيدة نيكولا سترجيون، رئيسة وزراء اسكتلندا؛ والسيد فرانك أبل، الرئيس التنفيذي لمجموعة البريد الألماني - دي إتش إل (Deutsche Post DHL Group)؛ والسيد مانويل بالغار - فيدال، مدير شؤون تغير المناخ في الصندوق العالمي للحياة البرية؛ والسيد غوتيريش؛ والسيد باينماراما.

عشرون - مسائل أخرى

(البند ٢٠ من جدول الأعمال)

١٦٢ - أشار مؤتمر الأطراف في جلسته الثالثة عشرة إلى عدم إثارة أية مسائل أخرى في إطار هذا البند من جدول الأعمال.

حادي وعشرون - اختتام الدورة

(البند ٢١ من جدول الأعمال)

١٦٣ - في الجلسة المشتركة التي جمعت بين الجلسة الخامسة عشرة لمؤتمر الأطراف والجلسة الرابعة عشرة لمؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو والجلسة التاسعة عشرة لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس، أدلت مجموعات الأطراف والمنظمات المشاركة بصفة مراقب ببيانات ختامية.

١٦٤ - وأدلى ببيانات ممثلو كل من: المكسيك (باسم مجموعة السلامة البيئية)، وجمهورية الكونغو الديمقراطية (باسم ائتلاف بلدان الغابات المطيرة)، والبرازيل (باسم البرازيل وجنوب أفريقيا والصين والهند)، وإكوادور (باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين)، وملديف (باسم تحالف الدول الجزرية الصغيرة)، وأستراليا (باسم المجموعة الجامعة)، وإستونيا (باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء الثماني والعشرين)، وإثيوبيا (باسم أقل البلدان نمواً)، ومالي (باسم الدول الأفريقية)، وجمهورية إيران الإسلامية (باسم البلدان النامية المتقاربة التفكير)، وبيرو (باسم الرابطة المستقلة لبلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي)؛ وأدلى ببيانات أيضاً ممثلون عن ثلاثة أطراف.

١٦٥ - وفي الجلسة نفسها، أدلى ببيانات ممثلون عن منظمات غير حكومية معنية بالمرأة والشؤون الجنسانية، والشباب؛ ومنظمات معنية بالشعوب الأصلية؛ ومنظمات غير حكومية بحثية ومستقلة.

(٩٠) متاحة على الرابط التالي: http://unfccc.int/paris_agreement/items/9951.php.

١٦٦- وفي الجلسة السادسة عشرة، المعقودة في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر، قدم ممثل للأمانة تقديراً أولياً لما ترتب على بعض المقررات المعتمدة أثناء الدورة من آثار في الإدارة والميزانية، وفقاً للمادة ١٥ من مشروع النظام الداخلي المعمول به.

١٦٧- وأبلغ مؤتمر الأطراف أن أنشطة معينة صدر بها تكليف أثناء الدورة تتطلب موارد إضافية على الميزانية المعتمدة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩: ففي إطار البند الفرعي ٣(أ) من جدول الأعمال، "تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية"، سيلزم تمويل إضافي قدره ٤٥ ٠٠٠ يورو؛ وفي إطار البند ٤ من جدول الأعمال، "الأعمال التحضيرية لتنفيذ اتفاق باريس ولعقد الدورة الأولى لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في اتفاق باريس"، سيلزم تمويل إضافي قدره ٤,٤ مليون يورو؛ وفي إطار البند الفرعي ١٠(أ) من جدول الأعمال، "التمويل المناخي الطويل الأجل"، سيلزم تمويل إضافي قدره ١١٣ ٠٠٠ يورو؛ وفي إطار البند ١٦ من جدول الأعمال، "القضايا الجنسانية وتغيّر المناخ"، سيلزم تمويل إضافي قدره ٢٨٠ ٠٠٠ يورو.

١٦٨- وأشار إلى أن هذه المبالغ أولية وتستند إلى المعلومات المتاحة في ذلك الوقت.

١٦٩- أما الاحتياجات من الموارد في عام ٢٠٢٠ وما بعده، الناتجة عن المقررات المعتمدة في هذه الدورة، فسيجري استعراضها في سياق الإجراءات المتبعة المتعلقة بالميزانية، بما يشمل الاحتياجات في إطار البند الفرعي ٨(ب) من جدول الأعمال، "استعراض فعالية عمل مركز وشبكة تكنولوجيا المناخ"، والتي سيلزم لها تمويل إضافي قدره ٧٥ ٠٠٠ يورو في عام ٢٠٢١.

ألف- اعتماد تقرير مؤتمر الأطراف عن دورته الثالثة والعشرين

(البند الفرعي ٢١(أ) من جدول الأعمال)

١٧٠- نظر مؤتمر الأطراف، في جلسته السادسة عشرة، في مشروع تقرير دورته الثالثة والعشرين؛ وبناء على اقتراح من الرئيس، أذن المؤتمر للمقرر باستكمال التقرير، بتوجيه من الرئيس وبمساعدة من الأمانة.

باء- إغلاق الدورة

(البند الفرعي ٢١(ب) من جدول الأعمال)

١٧١- في الجلسة نفسها، وبناء على اقتراح من الرئيس، اعتمد مؤتمر الأطراف القرار ١/م-٢٣ المعنون "الإعراب عن الامتنان لحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية ولسكان مدينة بون".

١٧٢- وبعد ذلك أعلن الرئيس اختتام الدورة الثالثة والعشرين لمؤتمر الأطراف^(٩١).

(٩١) حصلت الدورة الثالثة والعشرون لمؤتمر الأطراف على الاعتماد في إطار نظام الإدارة البيئية ومراجعة الحسابات، وهو نظام الإدارة البيئية للاتحاد الأوروبي. ويعني ذلك أن التنظيم المستدام للدورة اعتُبر ممثلاً تماماً لمبادئ هذا النظام، مثل الحد من الأثر البيئي للحدث، وتوصيل النتائج بشكل شفاف، واتباع مسار التحسين المستمر. وقُدّم شكر خاص لحكومة ألمانيا وللأمانة على ما أبدتاه من قيادة وتصميم. ويُشجّع مضيفو دورات مؤتمر الأطراف في المستقبل على ضمان أن تظلم مؤتمرات الأمم المتحدة المعنية بتغير المناخ بدورها في تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

Annex

Parties to the Convention and observer States attending the twenty-third session of the Conference of the Parties

[English only]

A. Parties to the Convention

Afghanistan	China	Grenada
Albania	Colombia	Guatemala
Algeria	Comoros	Guinea
Andorra	Congo	Guinea-Bissau
Angola	Cook Islands	Guyana
Antigua and Barbuda	Costa Rica	Haiti
Argentina	Côte d'Ivoire	Honduras
Armenia	Croatia	Hungary
Australia	Cuba	Iceland
Austria	Cyprus	India
Azerbaijan	Czechia	Indonesia
Bahamas	Democratic People's Republic of Korea	Iran (Islamic Republic of)
Bahrain	Democratic Republic of the Congo	Iraq
Bangladesh	Denmark	Ireland
Barbados	Djibouti	Israel
Belarus	Dominica	Italy
Belgium	Dominican Republic	Jamaica
Belize	Ecuador	Japan
Benin	Egypt	Jordan
Bhutan	El Salvador	Kazakhstan
Bolivia (Plurinational State of)	Equatorial Guinea	Kenya
Bosnia and Herzegovina	Estonia	Kiribati
Botswana	Ethiopia	Kuwait
Brazil	European Union	Kyrgyzstan
Brunei Darussalam	Fiji	Lao People's Democratic Republic
Bulgaria	Finland	Latvia
Burkina Faso	France	Lebanon
Burundi	Gabon	Lesotho
Cabo Verde	Gambia	Liberia
Cambodia	Georgia	Libya
Cameroon	Germany	Liechtenstein
Canada	Ghana	Lithuania
Central African Republic	Greece	Luxembourg
Chad		Madagascar
Chile		

Malawi	Paraguay	Sudan
Malaysia	Peru	Suriname
Maldives	Philippines	Swaziland
Mali	Poland	Sweden
Malta	Portugal	Switzerland
Marshall Islands	Qatar	Syria Arab Republic
Mauritania	Republic of Korea	Tajikistan
Mauritius	Republic of Moldova	Thailand
Mexico	Romania	The former Yugoslav Republic of Macedonia
Micronesia (Federated States of)	Russian Federation	Timor-Leste
Monaco	Rwanda	Togo
Mongolia	Saint Kitts and Nevis	Tonga
Montenegro	Saint Lucia	Tunisia
Morocco	Saint Vincent and the Grenadines	Turkey
Mozambique	Samoa	Turkmenistan
Myanmar	Sao Tome and Principe	Tuvalu
Namibia	Saudi Arabia	Uganda
Nauru	Senegal	Ukraine
Nepal	Serbia	United Arab Emirates
Netherlands	Seychelles	United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland
New Zealand	Sierra Leone	United Republic of Tanzania
Nicaragua	Singapore	United States of America
Niger	Slovakia	Uruguay
Nigeria	Slovenia	Uzbekistan
Niue	Solomon Islands	Vanuatu
Norway	Somalia	Venezuela (Bolivarian Republic of)
Oman	South Africa	Viet Nam
Pakistan	South Sudan	Yemen
Palau	Spain	Zambia
Panama	Sri Lanka	Zimbabwe
Papua New Guinea	State of Palestine	

B. Observer States

Holy See
